World Food Programme
Programme Alimentaire Mondial
Programa Mundial de Alimentos
برنامج الأغذية العالمي

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الثانية

روما، 13 – 16 نوفمبر/تشرين الثاني 2023

التوزيع: عام

التاريخ: 17 أكتوبر/تشرين الأول 2023

اللغة الأصلية: الإنكليزية

**أعيد إصدارها لأسباب فنية*

في 13 نوفمبر/تشرين الثاني 2023

البند 4 من جدول الأعمال

WFP/EB.2/2023/4-C*

قضايا السياسات

للنظر

تتاح وثائق المجلس التنفيذي على موقع **البرنامج** على الإنترنت (https://executiveboard.wfp.org).

خلاصة سياسات البرنامج المتعلقة بالخطة الاستراتيجية

مقدمة

1- طلب المجلس التنفيذي **للبرنامج**، في دورته العادية الثانية لعام 2010، أن تُعد الأمانة تحديثا سنويا لخلاصة سياسات **البرنامج** المتعلقة بالخطة الاستراتيجية كوثيقة معلومات تُقدم إلى المجلس. وتتضمن الخلاصة السنوية السياسات الجديدة والتحديثات المتعلقة بالسياسات الجارية وتُعبِّر عن التقدم المحرز والتحديات ونتائج التقييم المتعلقة بكل سياسة. وفي عام 2023 تُقدم خلاصة السياسات مصحوبة بتحليل للثغرات المحتملة في السياسات التي ستساعد على ضمان مواءمة مجموعة سياسات **البرنامج** بصورة كاملة مع الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025.

2- وتتيح خلاصة السياسات وما يصاحبها من تحليل للثغرات المحتملة في السياسات فرصة لتبادل المعلومات الاستراتيجية بين الأمانة والمجلس حول التطورات الأخيرة والجارية في الإطار المعياري **للبرنامج** والمجالات التي قد تكون في حاجة إلى أعمال إضافية لضمان بقاء مجموعة سياسات **البرنامج** ذات صلة وفعالة في السياق العالمي والتنظيمي الراهن.

3- وتتزامن خلاصة السياسات لهذا العام مع تنويج فترة نشطة في مجال صياغة السياسات. وكما هو موضح في هذه الوثيقة، وضعت عدة سياسات رئيسية أو أُجريت تحديثات لها في عام 2023، بما فيها السياسات المتعلقة بالطيران، والتحويلات النقدية، والتعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي. ويشمل برنامج العمل لفترة السنتين 2024-2025 تحديثات للسياسات المتعلقة بالقدرة على الصمود والتغذية المدرسية وتغيُّر المناخ ووضع السياسات. وتشمل الخلاصة أيضا التقييمات الجارية أو المقرر إجراؤها للسياسات المتعلقة بالبيئة، والاستعداد لحالات الطوارئ، وإدارة المخاطر المؤسسية، ومشتريات الأغذية المحلية والإقليمية.

لاستفساراتكم بشأن الوثيقة:

السيد D.B. Kaatrud
مدير
شعبة البرامج الإنسانية والإنمائية
البريد الإلكتروني: david.kaatrud@wfp.org 066513-2203

السيدة D. Yohendran
كبيرة موظفي السياسات والبرامج
شعبة البرامج السياسية والإنمائية
البريد الإلكتروني: deborah.yohendran@wfp.org

4- وتتضمن هذه الوثيقة جدولا يعرض السياسات المؤسسية التي تدخل ضمن نطاق اختصاص المجلس، ويليه ملخص لكل سياسة وحالتها والمعلومات ذات الصلة المستمدة من التقييمات. وفي حين يمكن الإشارة إلى التوجيهات الإدارية والمالية وكذلك الاستراتيجيات والمبادئ التوجيهية التي تدخل الموافقة عليها في نطاق اختصاص إدارة **البرنامج**، ينصب التركيز في هذه الخلاصة على مجموعة السياسات القائمة. وبالتالي فإن هذه القائمة ليست شاملة لجميع الأدوات التي يستخدمها **البرنامج** لدعم تصميم برامجه، وعملياته، وتنفيذها، ورصدها.

5- ترتب الخلاصة السياسات وفق الفئات الأربع التالية لتيسير استعراضها في المجلس: محركات انعدام الأمن الغذائي والتغذوي؛ والمبادئ؛ والحصائل الاستراتيجية والأولويات الشاملة؛ والعوامل التمكينية والسياسات المؤسسية.

محركات انعدام الأمن الغذائي والتغذوي	
2013	بناء السلام في بيئات الانتقال *دور **البرنامج** في بناء السلام في بيئات الانتقال (WFP/EB.2/2013/4-A/Rev.1)*
2017	تغيُّر المناخ *سياسة تغيُّر المناخ (WFP/EB.1/2017/4-A/Rev.1)*
2006	التحليل الاقتصادي *دور التحليل الاقتصادي وتطبيقه في **البرنامج** (WFP/EB.A/2006/5-C)*
المبادئ	
2000	نُهج المشاركة *نُهج المشاركة (WFP/EB.3/2000/3-D)*
2004	المبادئ الإنسانية *المبادئ الإنسانية (WFP/EB.A/2004/5-C)*
2006	إتاحة سبل وصول المساعدات الإنسانية *مذكرة عن إتاحة سبل وصول المساعدات الإنسانية وأثر ذلك على **البرنامج** (WFP/EB.1/2006/5-B/Rev.1)*
الحصائل الاستراتيجية والأولويات الشاملة	
2005	تعريف حالات الطوارئ *تعريف حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2005/4-A/Rev.1)*
2004	تقدير احتياجات الطوارئ *تقدير احتياجات الطوارئ (WFP/EB.1/2004/4-A)*
2006	الاستهداف في حالات الطوارئ *الاستهداف في حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2006/5-A)*
2005	الانسحاب من حالات الطوارئ *الانسحاب من حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2005/4-B)*
2017	الاستعداد لحالات الطوارئ *سياسة الاستعداد لحالات الطوارئ – تعزيز استعداد **البرنامج** لحالات الطوارئ من أجل تقديم استجابة فعالة (WFP/EB.2/2017/4-B/Rev.1)*
2023	الطيران *سياسة الطيران في **البرنامج** (WFP/EB.1/2023/4-A)*
2003	المعونة الغذائية وسُبل العيش في حالات الطوارئ *المعونة الغذائية وسُبل العيش في حالات الطوارئ: إستراتيجيات **البرنامج** (WFP/EB.A/2003/5-A)*
2023	سياسة النقد *سياسة النقد (WFP/EB.A/2023/5-A)*
2012	الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان *تحديث سياسة **البرنامج** بشأن شبكات الأمان (WFP/EB.A/2012/5-A)*
2013	التغذية المدرسية *سياسة التغذية المدرسية المنقحة (WFP/EB.2/2013/4-C)*
2002	إنعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية *إنعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية: إستراتيجيات **البرنامج** (WFP/EB.A/2002/5-B)*

2011	الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها *سياسة* ***البرنامج*** *بشأن الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها –(WFP/EB.2/2011/4-A)*
2015	بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية *سياسة بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية (WFP/EB.A/2015/5-C)*
2019	مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية *سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية (WFP/EB.2/2019/4-C)*
2022	تعزيز القدرات القطرية *تحديث سياسة تعزيز القدرات القطرية (WFP/EB.A/2022/5-A)*
2023	التعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي *سياسة التعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي(WFP/EB.A/2015/5-D)*
2020	الحماية والمساءلة *سياسة* ***البرنامج*** *بشأن الحماية والمساءلة (WFP/EB.2/2020/4-A/1/Rev.2)*
2022	المساواة بين الجنسين *سياسة المساواة بين الجنسين لعام 2022 (WFP/EB.1/2022/4-B/Rev.1)*
2017	التغذية *سياسة التغذية (WFP/EB.1/2017/4-C)*
2010	فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز *سياسة* ***البرنامج*** *إزاء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز(WFP/EB.2/2010/4-A)*
2017	البيئة *السياسة البيئية (WFP/EB.1/2017/4-B/Rev.1)*
2016	الخطط الاستراتيجية القطرية *سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية (WFP/EB.2/2016/4-C/1/Rev.1)*
العوامل التمكينية والسياسات المؤسسية*	
2014	إدارة القوة العاملة *سياسة شؤون العاملين في* ***البرنامج*** *(WFP/EB.A/2021/5-A)*
2018	الرقابة *إطار الرقابة في* ***البرنامج*** *(WFP/EB.A/2018/5-C)*
2018	إدارة المخاطر المؤسسية *سياسة إدارة المخاطر المؤسسية(WFP/EB.2/2018/5-C)*
2021	مكافحة التدليس والفساد *السياسة المنقحة لمكافحة التدليس والفساد (WFP/EB.A/2021/5-B/1)*
2022	التقييم *سياسة التقييم في* ***البرنامج*** *لعام 2022 (WFP/EB.1/2022/4-C)*

* لم تشمل هذه الخلاصة استراتيجية الشراكة المؤسسية **للبرنامج** (2014-2017) (WFP/EB.A/2014/5-B) حيث جرى تعميمها في عمل **البرنامج** في عام 2017 وتوقف بالتالي العمل بها كاستراتيجية قائمة بذاتها.

مناقشة موجزة للسياسات

محركات انعدام الأمن الغذائي والتغذوي

6- وفقا لما أكدته الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025، فإن المحركات الرئيسية للجوع وسوء التغذية – الحروب الجديدة والنزاعات غير المحسومة، وأزمة المناخ العالمي، والصدمات الاقتصادية المتكررة – تُشكل أيضا فرصا لتجديد العمل والتعلم. وتشكّل أيضا هذه المحركات نقاط دخول لبرامج **البرنامج** والشراكات الجديدة وتوليد الأدلة.

دور البرنامج في بناء السلام في بيئات الانتقال

7- أُجري تقييم لسياسة بناء السلام في بيئات الانتقال (WFP/EB.2/2013/4-A/Rev.1) بين عامي 2021 و2022، وأقره المجلس لاحقا في دورته العادية الأولى التي عُقدت في فبراير/شباط 2023. وخلص التقييم إلى أن "عموما يمكن اعتبار السياسة جيدة الصياغة بمبادئ واقعية وعملية يمكن أن توجه **البرنامج** في نهجه تجاه مراعاة ظروف النزاع والمساهمة في السلام".

8- تؤكد سياسة **البرنامج** بشأن بناء السلام في بيئات الانتقال (WFP/EB.2/2013/4-A/Rev.1) أن جميع البرامج في حالات النزاع وما بعد النزاع ينبغي، كحد أدنى، ألّا تتسبب في إحداث أي ضرر، وأن تكون مراعية لظروف النزاع. وفي البيئات حيث لا توجد عملية سلام معتمدة من الأمم المتحدة، ولكن توجد فرص لدعم المصالحة المحلية، يمكن **للبرنامج** دعم بناء السلام على المستوى المحلي. ويمكن أن يشمل ذلك أنشطة من قبيل تعزيز التماسك الاجتماعي من خلال مساعدة المجتمعات المحلية التي تشهد توترا، أو من خلال تعزيز سُبل الوصول إلى الموارد الطبيعية المتنازع عليها من خلال أنشطة المساعدة الغذائية مقابل إنشاء الأصول. وفي البيئات حيث توجد عمليات سلام معتمدة من الأمم المتحدة، يمكن **للبرنامج** دعم الجهود الوطنية الأوسع لتعزيز السلام، ولا سيما الجهود التي تقودها الحكومات لمعالجة الجوع.

9- وتؤكّد السياسة أن بناء السلام ينبغي ألّا يُصبح الأولوية الرئيسية **للبرنامج** في أي بلد، ذلك أنه يتعيّن على **البرنامج** أن يعمل مسترشدا بالمبادئ الإنسانية ويجب أن تُمثّل تلبية احتياجات الجوع نقطة الدخول بالنسبة له. ويدعم **البرنامج** مبدأ الاتساق على نطاق الأمم المتحدة، ويُدرك أن ذلك يتطلب في بعض البيئات العالية المخاطر نهجا محسوبا بعناية. ويقدم تحديث عام 2014 لسياسة **البرنامج** بشأن بناء السلام (WFP/EB.2/2014/4-D) معلومات عن التقدم المحرز والدروس المستفادة أثناء التنفيذ المبكر للسياسة.

10- ووفقا للتوصيات المنبثقة عن التقييم، وضع **البرنامج** استراتيجية لتعميم مراعاة ظروف النزاع توضح بالتفصيل الطريقة التي ستفي بها المنظمة بالتزاماتها وكيفية تعزيزها مراعاة ظروف النزاع في برامجها وعملياتها وبين الموظفين على جميع المستويات. وستكون التوجيهات المتعلقة بتعميم مراعاة ظروف النزاع في المجالات البرامجية والوظيفية مصحوبة بوحدات تدريبية قصيرة وبعثات لبناء القدرات ودعم للمكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية في بناء قدرات **البرنامج** على تحليل النزاع وإدارة مخاطر النزاع. وتدعو الاستراتيجية أيضا إلى تعيين مستشارين للسلام والنزاع في جميع المكاتب الإقليمية.

تغيُّر المناخ

11- في مواجهة أزمة المناخ وما ينشأ عنها من مخاطر على الأمن الغذائي والتغذية، إلى جانب الحاجة العاجلة إلى التكيُّف مع التأثيرات السلبية لتغيُّر المناخ، تكتسب مهمة **البرنامج** وخدماته الآن أهمية أكثر من أي وقت مضى. وتُحدد سياسة **البرنامج** بشأن تغيُّر المناخ (WFP/EB.1/2017/4-A/Rev.1) الطريقة التي سيساهم بها **البرنامج** في الجهود الوطنية والعالمية للحؤول دون تقويض تغيُّر المناخ لجهود القضاء التام على الجوع وسوء التغذية. وتزوّد السياسة موظفي **البرنامج** بمبادئ توجيهية وخيارات برامجية لإدارة المخاطر المناخية في النُظم الغذائية والمساهمة في العمل المناخي. والهدف من ذلك هو دعم المجتمعات المحلية الأكثر ضعفا التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي والحكومات في بناء قدرتها على الصمود وقدرتها على موجهة آثار تغيُّر المناخ على الجوع وسوء التغذية.

12- وتدعم إجراءات **البرنامج** تنفيذ اتفاق باريس بشأن تغيُّر المناخ وخطة عام 2030 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما هدف التنمية المستدامة 2 المتعلق بالقضاء التام على الجوع، والهدف 17 المتعلق بالشراكات، والهدف 13 المتعلق بالعمل المناخي. وبينما يُركز **البرنامج** على التكيُّف مع تغيُّر المناخ ومعالجة الخسائر والأضرار الناجمة عن الكوارث المناخية، يُدرك **البرنامج** أيضا الفوائد المشتركة التي يمكن أن تحققها البرامج من حيث الحد من انبعاثات غازات الدفيئة واحتجاز الكربون، وأهمية تحقيق الحياد المناخي على النحو الوارد في السياسة البيئية **للبرنامج**.

13- وتُركز خطة تنفيذ سياسة المناخ على بناء قدرات **البرنامج** وشركائه في مجال العمل المناخي، وتوفير دعم البرامج والسياسات للحكومات، وتوسيع نطاق أدوات تمويل المخاطر المناخية. وشمل تنفيذ السياسة أيضا وضع وتعميم منتجات التوجيه والتدريب وإدارة المعرفة، وتعزيز أوجه التآزر بين العمل المناخي والاستعداد لحالات الطوارئ. ويُركز الدعم المقدم إلى الحكومات على

المشاركة في السياسات الدولية، وتحليل المخاطر المناخية، والمساعدة التقنية من أجل وضع مقترحات للتمويل المناخي، وإدماج العمل المناخي في الخطط الاستراتيجية القطرية.

14- وأُجري تقييم لسياستي **البرنامج** في مجال الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها وتغيُّر المناخ في عام 2022، وأقره المجلس في دورته السنوية لعام 2023 (WFP/EB.A/2023/7-C). وخلص التقييم إلى أن السياسات توفِّر أُطرا مفاهيمية واضحة، ولكنها لم تعد مواكبة للتطورات. وأوصى تقرير التقييم بتحديث سياسة تغيُّر المناخ "لتشمل التغييرات التي حدثت في الآونة الأخيرة في السياق الخارجي وتنقل الطبيعة الشاملة المتطورة لإجراءات **البرنامج** المتعلقة بتغيُّر المناخ، وتبيّن الدروس المستخلصة والأولويات الداخلية الجديدة". وسيجري **البرنامج** تحديثا لسياسته بشأن تغيُّر المناخ التي ستُقدم إلى المجلس في دورته العادية الثانية في نوفمبر/تشرين الثاني 2024.

التحليل الاقتصادي

15- نظر المجلس، في عام 2006، في وثيقة عن دور التحليل الاقتصادي وتطبيقه داخل **البرنامج** (WFP/EB.A/2006/5-C) شدَّدت على أهمية التحليل الاقتصادي المقترن بتحليل المسائل التغذوية والاجتماعية والسياسية والجنسانية والبيئية، من أجل بلورة فهم كامل لأسباب الجوع وتأثيراته. ويُشكل التحليل الاقتصادي في **البرنامج** جزءا لا يتجزأ من تحليل الأمن الغذائي، ويدعم تصميم الاستراتيجيات والأنشطة القطرية وتنفيذها للقضاء التام على الجوع بحلول عام 2030، ويُساهم في تنمية الاقتصادات المحلية.

16- وعلى المستويات الاستراتيجية والبرامجية والتشغيلية، يُعتبَر التحليل الاقتصادي ضروريا لتعزيز فهم الطريقة التي يمكن بها للأسواق مساعدة الأسر على تلبية احتياجاتها الأساسية وتحقيق الأمن الغذائي. ويقوم بذلك من خلال تحليل الأسواق العالمية والمحلية، والأسعار، وأسعار الصرف، وإنتاج الأغذية، ودخل الأسرة ونفقاتها، وغير ذلك من المتغيرات الاقتصادية التي تؤثر بصورة مباشرة أو غير مباشرة على الأمن الغذائي والتغذوي للجياع والفقراء.

17- ويُثري التحليل الاقتصادي تصميم برامج **البرنامج** وييسّر تقييم جدوى تدخلات المنظمة ومخاطرها وأثرها. ويسفر عن تحسين عمليات **البرنامج** من خلال تحليل العوامل الاقتصادية التي تُساهم في انعدام الأمن الغذائي الأسري على المستويين الكلي والجزئي؛ والتقييمات التي تدعم اختيار طرائق المساعدة الملائمة؛ والرصد والتحليل المستمرين للاتجاهات في أسعار الأغذية وأسعار الصرف؛ وتحليل الأثر التشغيلي؛ والفعالية؛ والتحليلات وعمليات المحاكاة الاقتصادية التي تساهم في الإنذار المبكر وتساعد في تقييم آثار الصدمات العالمية على الأمن الغذائي في البلدان، مثل جائحة فيروس كورونا 2019 (كوفيد-19) وأزمة الغذاء العالمية. ويدعم التحليل الاقتصادي أيضا وضع السياسات المحلية والعالمية، ويُرشد الاتصالات المدفوعة بالأدلة وأنشطة الدعوة، ويزوّد **البرنامج** وشركاءه بالمعرفة التي يحتاجانها لاتخاذ قرارات مستندة إلى الأدلة وتقديم الدعم التقني إلى الحكومات، ويدعم مواءمة عمليات **البرنامج** مع سياسات التنمية الوطنية وجهود الحد من الفقر.

18- وبالنظر إلى أن الموافقة على هذه السياسة كانت قبل عام 2011، سيتشاور مكتب التقييم مع إدارة **البرنامج** بشأن إدراجها في خطة عمل مكتب التقييم وموعد إدراجها.

المبادئ

19- يلتزم **البرنامج** بالمبادئ الأساسية للعمل الإنساني المتمثلة في الإنسانية، والحياد، وعدم التحيُّز، والاستقلال التشغيلي. ويغطي هذا القسم سياسات **البرنامج** بشأن المبادئ التي توجه عمله.

النُهج التشاركية

20- تُشدد سياسة **البرنامج** بشأن نُهج المشاركة (WFP/EB.3/2000/3-D) على الطريقة التي تؤدي بها مشاركة السكان المتضررين إلى تحسين تصميم برامج **البرنامج** وتنفيذها، وتعزيز تحقيق أهداف الأمن الغذائي. وتُشكل المشاركة جزءا لا يتجزأ من جميع مراحل دورة البرامج.

21- في حين أن المشاركة مصممة وفقا لسياق البرامج أو الأنشطة المعنية، يسعى **البرنامج** إلى ضمان أن تكون عملية صنع القرار شاملة للجميع، وأن تُشارك فيها الهياكل التي تُمثل المجتمع المحلي بدور فعلي، وألا تُميِّز ضد المجموعات السكانية المهمشة. ويجمع نهج **البرنامج** بين التخطيط من القمة إلى القاعدة ومن القاعدة إلى القمة عن طريق المشاركة الفعلية للمجتمعات المحلية وسائر أصحاب المصلحة الذين لهم نفوذ في العمليات المؤثرة على حياة السكان الذين يخدمهم **البرنامج**.

22- وأظهرت خبرة **البرنامج** أن النُهج التشاركية مهمة في حالات الطوارئ بقدر أهميتها في سياقات التنمية. ولكن القيود التي تنطوي عليها حالات الطوارئ يمكن أن تختلف عن القيود التي تنطوي عليها البرامج الإنمائية.

23- وفي عام 2011، وبعد اعتماد **البرنامج** التزامات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن ضمان المساءلة أمام السكان المتضررين، أصبحت المشاركة عنصرا رئيسيا في نهج **البرنامج** إزاء هذه المساءلة، وهو نهج يهدف إلى ضمان أن يكون تصميم البرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها مسترشدا بآراء المتضررين وأن يُعبِّر عن هذه الآراء. وفي عام 2017، أقر **البرنامج** الالتزامات المنقحة للجنة الدائمة، ويلتزم، بوصفه من الموقعين على الصفقة الكبرى، بالالتزام المحدث لعام 2021 بشأن تقديم دعم أكبر للقيادة المحلية ومشاركة المجتمعات المحلية المتضررة، إلى جانب الدعم الطويل الأجل والمرن للعاملين في مجال تقديم الاستجابة الإنسانية.

24- واتبع **البرنامج** نهجا تشاركيا في وضع سياسته بشأن الحماية والمساءلة التي وافق عليها المجلس في دورته العادية الثانية في نوفمبر/تشرين الثاني 2020 (WFP/EB.2/2020/4-A/1/Rev.2)، وفي وضع استراتيجية الحماية الاجتماعية، وإطلاق خارطة الطريق بشأن إدماج منظور الإعاقة (WFP/EB.2/2020/4-B). وتكفل استراتيجية **البرنامج** بشأن الحماية والمساءلة أمام السكان المتضررين من خلال تركيزها على التشاور وتوفير المعلومات وجمع التعقيبات من أصحاب المصلحة، أن تكون برامجه ذات صلة وديناميةومستجيبة للتعقيبات.

25- وبالنظر إلى أن الموافقة على هذه السياسة كانت قبل عام 2011، سيتشاور مكتب التقييم مع إدارة **البرنامج** بشأن إدراجها في خطة عمل مكتب التقييم وموعد إدراجها.

المبادئ الإنسانية

26- بناء على طلب المجلس، أصدر **البرنامج** في عام 2004 ملخصا لمبادئه الإنسانية الأساسية:

- *الإنسانية*: سيسعى **البرنامج** إلى منع المعاناة الإنسانية والتخفيف من وطأتها أينما وجدت وسيستجيب بتقديم المساعدة الغذائية عند الاقتضاء. وسيُقدم المساعدة بطرق تحترم الحياة والصحة والكرامة.
- *الحياد*. لن ينحاز **البرنامج** إلى طرف في أي نزاع ولن يُقحم نفسه في أي خلافات ذات طابع سياسي أو عنصري أو ديني أو عقائدي. ولن تُقدم المساعدة الغذائية للمحاربين النشطين.
- *عدم التحيُّز*. ستسترشد المساعدات المقدمة من **البرنامج** بالاحتياجات وحدها، ولن تنطوي على تمييز على أساس الأصل العرقي، أو الجنسية أو الرأي السياسي أو الجنس أو العرق أو الدين. وستستهدف المساعدة أكثر الأشخاص والمجموعات تعرضا للمخاطر بناء على تقييم لمختلف الاحتياجات ومواطن الضعف لدى النساء والرجال والأطفال.

27- ويوضح الملخص أيضا أُسس العمل الإنساني الفعال: الاحترام، والاعتماد على الذات، والمشاركة، وبناء القدرات، والتنسيق.

28- ويُحدد الملخص معيارين اثنين:

- *المساءلة*. سيبقي **البرنامج** المانحين وحكومات البلدان المضيفة والمستفيدين وأصحاب المصلحة الآخرين على اطلاع بأنشطته وأثرها من خلال تقارير منتظمة.
- *الكفاءة المهنية*. سيكفل **البرنامج** حفاظ موظفيه الدوليين والوطنيين على أعلى معايير الكفاءة المهنية والنزاهة.

29- وأضافت الخطة الاستراتيجية للفترة 2014-2017 الاستقلال التشغيلي كمبدأ إنساني رابع لتوجيه عمل **البرنامج**:

- *الاستقلال*. سوف يقدم **البرنامج** المساعدة بطريقة مستقلة تشغيليا عن الأهداف السياسية، أو الاقتصادية أو العسكرية أو غيرها من الأهداف التي قد تكون لدى أي جهة فاعلة في ما يتعلق بالمناطق حيث تُقدم مساعدة.

30- وعُرض على المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام 2018 تقرير موجز عن تقييم سياستي **البرنامج** بشأن المبادئ الإنسانية (WFP/EB.A/2004/5-C) وإتاحة سبل وصول المساعدات الإنسانية (WFP/EB.1/2006/5-B/Rev.1) في الفترة 2004-2017.[1]

إتاحة سبل وصول المساعدات الإنسانية

31- تنص سياسة إتاحة سبل وصول المساعدات الإنسانية (WFP/EB.1/2006/5-B/Rev.1) على أن وصول المساعدات الإنسانية شرط مسبق للعمل الإنساني القائم على المبادئ وأنه يجب أن تتاح **للبرنامج** إمكانية الوصول بصورة آمنة ومن دون عوائق إلى الأشخاص المحتاجين حتى يتمكن من تقييم الحالة وتقديم المساعدة ورصدها. وتشمل العقبات التي تعيق هذا الوصول النزاعات وانعدام الأمن، والقيود المادية، والعوائق السياسية، والبيروقراطية. ويلتزم **البرنامج** بتعزيز قدرته على إتاحة السبل لإيصال المساعدات الإنسانية والحفاظ على هذه السبل، وقدرته على الوصول إلى المدنيين المتضررين من الأزمات وعلى تمكين السكان المتضررين من الحصول على الخدمات الإنسانية.

32- على الرغم من أن **البرنامج** وضع نهجا مؤسسيا للحفاظ على سُبل الوصول، لا توجد طريقة موحدة لتطبيق هذا النهج. وتعتمد كل حالة على الأوضاع المحددة وتتطلب مرونة وابتكارا في الموازنة بين الاحتياجات والمخاطر. ويتطلب ضمان الوصول الآمن المستمر تحليلا سليما للوضع وإدارة للمخاطر والعمل عبر المجالات الوظيفية، والالتزام بالقانون الدولي والمبادئ الإنسانية، والتنسيق والشراكات بين أصحاب المصلحة، والانخراط القوي مع المجتمع المحلي والجهات الفاعلة المحلية، والدعوة على مختلف المستويات.

33- وبينما يتولى منسقو الشؤون الإنسانية قيادة أعمال الدعوة من أجل إتاحة سُبل الوصول، يبني **البرنامج** في كثير من الأحيان القبول المجتمعي ويتفاوض على الحصول على تصريح لعملياته من أجل ضمان وصول المساعدة في الوقت المناسب إلى المحتاجين، وخاصة عندما يكون انعدام الأمن الغذائي عنصرا رئيسيا في الأزمة أو عندما يعمل **البرنامج** بالنيابة عن جهات فاعلة إنسانية أخرى، بما في ذلك بصفته قائد مجموعة اللوجستيات. ويحرص **البرنامج** في جميع الحالات على أن تكون الحكومات والأطراف الأخرى على علم بأنشطته وأن توافق عليها.

34- وعرض على المجلس في دورته السنوية لعام 2018 تقرير موجز عن تقييم سياستي **البرنامج** بشأن المبادئ الإنسانية (WFP/EB.A/2004/5-C) وإتاحة سبل وصول المساعدات الإنسانية (WFP/EB.1/2006/5-B/Rev.1). ويشمل التقرير ثماني توصيات لتوجيه الممارسات المتطورة داخل **البرنامج** وبالتنسيق مع شركائه.

الحصائل الاستراتيجية والأولويات الشاملة

35- تتطلب الصدمات وعوامل الإجهاد بحجمها وتعقدها اليوم أن تلبي برامج متعددة الشركاء ومشتركة بين القطاعات أولا الاحتياجات العاجلة مع اغتنام الفرص لبناء القدرة على الصمود ومعالجة الأسباب الجذرية لهشاشة الأوضاع. وتنبع الحصائل الاستراتيجية **للبرنامج** وأولوياته الشاملة من السياسات المبيّنة في هذا القسم. وتتجسد الخطط الاستراتيجية **للبرنامج** وإطاره المعياري على المستوى القطري في الخطط الاستراتيجية القطرية التي يغطي هذا القسم أيضا السياسة المتعلقة بها.

تعريف حالات الطوارئ

36- تقوم سياسة **البرنامج** المتعلقة بتعريف حالات الطوارئ بتحديد حالات الطوارئ باعتبارها "الحالات العاجلة التي يتوافر فيها دليل واضح على وقوع حادث أو سلسلة حوادث من شأنها أن تفضي إلى معاناة البشر أو تُمثل تهديدا وشيكا للأرواح أو سُبل

[1] **البرنامج**. 2018. *تقرير موجز عن تقييم سياستي برنامج الأغذية العالمي بشأن المبادئ الإنسانية وإتاحة سبل وصول المساعدات في السياقات الإنسانية في الفترة 2004-2017* (WFP/EB.A/2018/7-C).

المعيشة، من دون أن تكون لدى الحكومة المعنية وسائل لمواجهتها، وأن يكون ذلك الحادث أو تلك السلسلة من الحوادث غير عادية بصورة واضحة وتؤدي إلى تعطيل الحياة داخل المجتمع على نطاق استثنائي". ويُنفَّذ بروتوكول تفعيل حالات الطوارئ المنقح، الذي دخل حيز النفاذ منذ فبراير/شباط 2022، بما يتوافق مع هذا التعريف.

37- وتشمل حالات الطوارئ ما يلي:

- الزلازل والفيضانات وغزوات الجراد والأزمات الصحية والأحداث المماثلة غير المنظورة؛
- حالات الطوارئ التي تكون من صنع الإنسان، وتؤدي إلى أن يترك الناس منازلهم ويصبحوا لاجئين أو نازحين داخليا أو تؤدي إلى شكل آخر من أشكال المعاناة؛
- نقص الأغذية أو انعدام الأمن الغذائي نتيجة أحداث بطيئة الوقوع، مثل الجفاف وتلف المحاصيل والآفات والأمراض التي تصيب الناس أو الماشية؛
- ضيق فرص الحصول على الأغذية نتيجة للصدمات الاقتصادية أو فشل الأسواق أو الانهيار الاقتصادي؛
- الحالات المعقدة التي تطلب فيها حكومة ما أو يطلب فيها الأمين العام للأمم المتحدة الدعم من **البرنامج**.

38- ويرد تعريف السياسة المتعلقة بحالات الطوارئ في التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ الذي تم الانتهاء من إجرائه في عام 2020.[2]

تقدير احتياجات الطوارئ

39- في حالات الطوارئ، يقرر **البرنامج** ما إذا كانت هناك حاجة إلى مساعدة غذائية خارجية للمحافظة على الأرواح وسبل العيش. ويجب أن تكون تقديرات الاحتياجات في حالات الطوارئ دقيقة وحسنة التوقيت لضمان عدم ترك الناس معرضين للمخاطر وتوزيع موارد المساعدة الإنسانية على نحو فعال (WFP/EB.1/2004/4-A).

40- وتَجمع تقديرات الاحتياجات معلومات تتعلق بما يلي:

- عدد الأشخاص المتضررين من الأزمة؛
- حجم الأزمة وموقعها؛
- الفجوات في الأغذية والتغذية؛
- الفوارق في مدى الضعف بين الرجال والنساء والأطفال والمجموعات الاجتماعية؛
- القدرات المحلية ونُظم سبل العيش؛
- قدرات الأسر على التصدي من حيث إمكانية إنتاج الأغذية أو الحصول عليها بطرق أخرى؛
- مدى القدرة على تلبية الاحتياجات الغذائية من خلال تدخلات الأسواق أو برامج شبكات الأمان القائمة؛
- متى يمكن توقع عودة سبل العيش إلى حالتها الطبيعية.

41- وينبغي أن تراعي بعثات التقدير السريع، وتقييمات الأمن الغذائي في حالات الطوارئ، والتقديرات السريعة التي تستغرق "72 ساعة" (التي يتم إجراؤها في غضون ثلاثة أيام من وقوع حالة الطوارئ)، وبعثات تقدير المحاصيل والإمدادات الغذائية المشتركة مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وبعثات التقدير المشتركة مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين النقاط التالية:

[2] "تقرير موجز عن التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ (2011-2018)" (WFP/EB.1/2020/5-A).

- المعلومات المتعلقة بفترة ما قبل الأزمة مهمة – ذلك أن التقييمات المنتظمة للمناطق المعرضة للأزمات تحسِّن جودة تقديرات حالات الطوارئ.
- نقص المعرفة بالأسواق والاقتصادات المحلية والإقليمية يمكن أن يشكّل عائقا كبيرا.
- إجراء التقديرات يجب أن يكون بمعزل عن الضغوط السياسية.
- التقديرات ينبغي أن تشكل جزءا منتظما من المسؤوليات العادية للمكاتب القطرية من أجل ضمان توافر معلومات دقيقة قبل وقوع الأزمات وتعديل البرامج والاستهداف أثناء الأزمات.

42- وقُيمت في عام 2007 سياسة **البرنامج** بشأن تقدير احتياجات الطوارئ. ويرد تقرير موجز عن هذا التقييم في الوثيقة WFP/EB.2/2007/6-A. ووردت الإشارة أيضا إلى هذه السياسة في التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ خلال الفترة 2011-2018 (WFP/EB.1/2020/5.A)، الذي عُرض تقريره على المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام 2020.[3]

43- وأُدرجت سياسة تقدير احتياجات الطوارئ في التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ الذي تم الانتهاء منه في عام 2005.[4]

الاستهداف في حالات الطوارئ

44- على النحو المحدّد في سياسة **البرنامج** المتعلقة بالاستهداف في حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2006/5-A)، ينطوي الاستهداف على تحديد الأشخاص المحتاجين إلى المساعدة، مع إيلاء مراعاة خاصة للمجموعات المهمشة منهجيا، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، واختيار آليات تسليم الأغذية وتوزيعها التي تكفل حصول المستهدفين من النساء والرجال والبنات والأولاد على المساعدة عندما يحتاجون إليها.

45- وتُستكمل هذه السياسة بسلسلة من المبادئ التوجيهية والأدوات للاستهداف المحدد السياق، مثل المذكرة التوجيهية التشغيلية للاستهداف وتحديد الأولويات (2021) والتوجيهات المشتركة بين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بشأن توجيه المساعدة لتلبية الاحتياجات الأساسية (2020).

46- وتتسم العمليات والأدوات القوية بأهمية خاصة في تيسير المشاركة الهادفة وتمثيل الأشخاص المتضررين طوال عملية الاستهداف، من تحليل السياق إلى الرصد والتقييم. وتُشدد سياسة الاستهداف في حالات الطوارئ - إلى جانب سياسة الحماية والمساءلة (2020) على ضرورة إشراك المجتمعات المحلية طوال عملية الاستهداف، والتشاور معها وإبلاغها بمعايير الاستهداف الواضحة، وتمكينها من الوصول إلى آلية أو عملية فعالة لإبداء التعقيبات. ولتحقيق أفضل الحصائل الممكنة باستخدام الموارد المتاحة، ينبغي أن تهدف قرارات الاستهداف وتحديد الأولويات، قدر المستطاع، إلى تعزيز الاتساق والتكامل بين أنشطة الخطط الاستراتيجية القطرية وأنشطة الشركاء العاملين في المجالين الإنساني والإنمائي في المنطقة، والمبادرات ذات الصلة التي تتخذها الحكومات المضيفة.

47- وصدر تعميم المدير التنفيذي بشأن إدارة عمليات الاستهداف في مكاتب **البرنامج** (OED2022/026) في ديسمبر/كانون الأول 2022، وذلك في جانب منه استجابة لعمليات المراجعة الداخلية والخارجية وعمليات التقييم. ويهدف التعميم إلى إعادة ترسيخ الاستهداف كمكون أساسي في جميع أنشطة **البرنامج**، وتحديد الأدوار والمسؤوليات الرئيسية في الاستهداف، ووضع معايير دنيا متصلة بمبادئ الاستهداف الرئيسية. ويضع التعميم أيضا نهجا مؤسسيا للاستهداف يتطلب أربع مراحل: تحليل الاحتياجات والسياق، وصياغة معايير الاستهداف وتحديد الأولويات، والتنفيذ، والرصد، والتقييم. وينبغي أن تكون مشاركة المجتمع المحلي والشركاء والاتصالات المتبادلة مع الأشخاص المتضررين عناصر شاملة طوال عمليات الاستهداف.

---

[3] غطى التقييم الاستراتيجي جوانب سياسات **البرنامج** المتعلقة بتقدير احتياجات الطوارئ، وتعريف حالات الطوارئ، والانسحاب من حالات الطوارئ، والاستهداف في حالات الطوارئ.

[4] "تقرير موجز عن التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ (2011-2018)" (WFP/EB.1/2020/5-A).

48- وغطى التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ الذي تم الانتهاء من إجرائه في عام 2020 هذه السياسة المتعلقة بالاستهداف في حالات الطوارئ.[5]

الانسحاب من حالات الطوارئ

49- يمكن للقرارات المتعلقة بتوقيت الانسحاب من حالات الطوارئ وطريقته أن تكون بنفس أهمية قرار الاستجابة، على النحو الموضح في سياسة **البرنامج** بشأن الانسحاب من حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2005/4-B). وينسحب **البرنامج** من حالات الطوارئ إما بسحب الموارد أو بالتحوّل إلى برامج طويلة الأجل تحمي سُبل العيش وتحسِّنها وتزيد القدرة على الصمود.

50- ويتيح الانسحاب فرصا للمشاركة في أنشطة الإنعاش المبكر، ولكنه يفرض أيضا تحديات أمام المجتمعات المحلية المعنية. وتتطلب استراتيجية الانسحاب السليمة ما يلي:

- معايير واضحة للانسحاب؛
- معالم مرجعية لتقييم التقدم نحو استيفاء المعايير؛
- خطوات الوصول إلى المعالم المرجعية وتحديد الأشخاص المسؤولين عن تنفيذ تلك الخطوات؛
- تقييم دوري للتقدم وتعديلات لخفض المخاطر إلى أدنى حد؛
- جدول زمني مرن لبلوغ المعالم المرجعية وإجراء التقييمات؛
- عتبات لتحفيز بدء الانسحاب مثل إحراز تقدم كافٍ نحو الأهداف والتحسن في الوضع الإنساني وزيادة قدرة الحكومة على تلبية الاحتياجات وانخفاض مستويات مساهمات الجهات المانحة والاستعداد لتخصيص تمويل من أجل برنامج للإنعاش؛
- مواءمة الأهداف الطويلة الأجل مع الخطط الحكومية أو مع أولويات المانحين.

51- وغطى التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ التي تم الانتهاء من إجرائه في عام 2020 سياسة الانسحاب من حالات الطوارئ. [6]

الاستعداد للطوارئ

52- تحدد سياسة الاستعداد للطوارئ الإطار والمبادئ التوجيهية الشاملة لعمل **البرنامج** في بيئات تشغيلية متزايدة التعقيد وللنهج الذي يتّبعه في التعامل مع كل حالة طوارئ وكل استجابة لحالة طوارئ باعتبارها فريدة من نوعها. وتوجه السياسة شراكات **البرنامج** المعقودة مع الحكومات الوطنية والمحلية والهيئات الإقليمية والمجتمعات المحلية وكيانات المجتمع المدني والقطاع الخاص.

53- وأدت التوصيات المنبثقة عن التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ[7] إلى وضع بروتوكول تنشيط الاستجابة لحالات الطوارئ الذي يتطلب من **البرنامج** أن يكون سباقا إلى التنبؤ بحالات الطوارئ والاستعداد لها بوسائل تشمل الاستثمار في أنشطة الإنذار المبكر والاستعداد. وستدعم التحسينات في نظام الإنذار المؤسسي الإنذار المبكر والإجراءات المبكرة المشتركة بين الوظائف. وسيواصل **البرنامج** تعزيز قدرته على نشر الموظفين وتحسين أدواته وتوجيهاته المؤسسية للاستجابة لحالات الطوارئ بكفاءة وبفعالية وفي الوقت المناسب.

54- وسيُصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم لسياسة الاستعداد لحالات الطوارئ في أواخر عام 2023. ومن المقرر تقديم التقرير الموجز عن التقييم في الدورة العادية الأولى للمجلس التنفيذي في عام 2025.

---

[5] المرجع نفسه.

[6] المرجع نفسه.

[7] المرجع نفسه.

الطيران

55- تماشيا مع الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025، ومع الحملة التي قادها الأمين العام لإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، يلتزم **البرنامج** بتعزيز قدرته على مساعدة الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية على أن تصبح أكثر كفاءة وفعالية وتوسيع هذه القدرة. وفي ضوء أهمية الطيران للأمم المتحدة والمجتمع الإنساني، والمخاطر وطرائق التمويل المتصلة بعمليات الطيران، أقرت سياسة الطيران (WFP/EB.1/2023/4-A) في فبراير/شباط 2023.

56- وتستند سياسة الطيران إلى المبادئ الإنسانية **للبرنامج** والتزامه بتوفير خدمات مشتركة لجميع الجهات الفاعلة في المجال الإنساني. وتوضّح السياسة طموحات وظيفة الطيران في **البرنامج**، المتمثلة في توفير خدمات الطيران المشتركة والمتخصصة وبحسب الطلب إلى المجتمع الإنساني الأوسع والشركاء الحاسمين، مثل كيانات الأمم المتحدة الأخرى، والمنظمات غير الحكومية، والدوائر الدبلوماسية؛ والعمل كجهة ميسّرة بين قطاع الطيران وأصحاب المصلحة العاملين في المجال الإنساني في سياق الاستعداد لحالات الطوارئ والاستجابة لها، وتعزيز نُظم الطيران وقدرته على المستويين الإقليمي والوطني. وتبين السياسة بالتفصيل دور العوامل التمكينية الأساسية - أي الشراكات، والتمويل المستدام، والقوة العاملة العالية الأداء والمتسمة بسرعة التصرف - في تحقيق أهداف السياسة، وتضع الخطوط العريضة للخطوات التالية في تنفيذها ورصدها.

57- ووفقا لمعايير التغطية المستخدمة في تقييمات السياسات، سيُصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم لسياسة الطيران في غضون ما يتراوح بين أربع وست سنوات بعد بدء تنفيذها.

المعونة الغذائية وسُبل العيش في حالات الطوارئ

58- تُشير السياسة المتعلقة بالمعونة الغذائية وسُبل العيش بحالات الطوارئ (WFP/EB.A/2003/5-A) إلى أن حماية سُبل العيش حاسمة لمساعدة الناس في تلبية احتياجاتهم العاجلة أثناء حالات الطوارئ والتحول نحو التعافي بمجرد زوال الصدمة. وتؤكد السياسة أن برامج المساعدة الغذائية يمكن أن تُساهم في الحفاظ على الأصول الأساسية والحيلولة دون اللجوء إلى استخدام استراتيجيات التصدي السلبية ودعم سُبل العيش أثناء الأزمات. وتُشير السياسة إلى أن **البرنامج** سيُقيّم المسائل المتصلة بسُبل العيش في حالات الطوارئ وسيحللها بصورة منهجية عند الاقتضاء، وسيُعزز قدرته على تصميم تدخلات سُبل العيش وتنفيذها ورصدها عندما تُعتبر ملائمة، وسيبني أوجه تآزر بين تدخلاته الطارئة والأطول أجلا، بما في ذلك من خلال تعزيز الشراكات مع المنظمات المجتمعية.

59- وتُستكمل هذه السياسة بمجموعة من سياسات **البرنامج** التي وضعت لاحقا، بما فيها السياسات المتعلقة بتقدير احتياجات الطوارئ (التي اعتُمدت في عام 2004)، والاستهداف في حالات الطوارئ (2006)، والنقد (2023)، والحماية الاجتماعية وشبكات الأمان (2012)، والمساواة بين الجنسين (2022)، وبناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية (2015)، والحماية والمساءلة (2020).

60- ومنذ إصدار السياسة في عام 2003، حقق **البرنامج** تقدما في مجال حماية سُبل العيش ودعمها في حالات الطوارئ، بما في ذلك تقدير الطوارئ وتحليلها والاستهداف؛ والإنذار المبكر والاستعداد لحالات الطوارئ والقدرة على الاستجابة المبكرة؛ والتحويلات النقدية ودعم الأسواق؛ والمساعدة الغذائية مقابل إنشاء الأصول والمساعدة الغذائية مقابل التدريب في سياقات الطوارئ؛ واستخدام النهج التشاركي "الثلاثي المحاور" للربط بين الاستجابات لحالات الطوارئ وتدخلات بناء القدرة على الصمود؛ والاعتماد على الذات ودعم سُبل العيش في سياقات النزوح؛ وتعميم ا لمنظور الجنساني ومراعاة منظور الإعاقة.

61- وغطى التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ الذي تم الانتهاء من إجرائه في عام 2020 سياسة المعونة الغذائية وسُبل العيش في حالات الطوارئ.[8]

[8] المرجع نفسه.

التحويلات النقدية

62- توضح سياسة النقد في **البرنامج** (WFP/EB.A/2023/5-A) كيف يبلور **البرنامج** مفاهيم التحويلات النقدية ويمكّن من استخدامها للمساهمة في تحقيق القضاء التام على الجوع. واستنادا إلى أكثر من 15 عاما من الخبرة، تُظهر السياسة الطريقة التي يمكن بها للتحويلات النقدية أن تدعم الأشخاص الذين يساعدهم **البرنامج** في تلبية احتياجاتهم العاجلة من الغذاء والتغذية والاحتياجات الأساسية الأخرى، ومساعدة الناس أيضا في الوقت نفسه في حلقة الفقر وانعدام الأمن الغذائي المفرغة.

63- وتضع هذه السياسة قصص وتجارب الأشخاص الذين يساعدهم **البرنامج** في صميم العمليات القائمة على النقد. وتهدف السياسة إلى ضمان المرونة والاختيار للناس وتحقيق أقصى قدر من الكفاءة من خلال التوسع في استخدام التحويلات النقدية غير المشروطة وغير المقيّدة.

64- ولتحقيق الحصائل المقررة للسياسة، سيزوّد **البرنامج** الأشخاص العالقين في حالات الطوارئ بالأموال النقدية لتغطية احتياجاتهم الأساسية وحماية القوة الشرائية للأُسر في أوقات التقلبات الاقتصادية؛ واستخدام نُظم التحويلات النقدية كمنصة لتيسير الشمول المالي الرقمي للأشخاص؛ ودعم الحكومات في تعزيز برامج التحويلات النقدية ونُظم الدفع. وبالإضافة إلى ذلك، سيقوم **البرنامج** في جميع الحالات التي يقوم فيها بتحويل أموال إلى الأشخاص، بإعطاء الأولوية للنساء بوصفهن متلقيات للتحويلات نيابة عن أسرهن.

65- ولدعم استخدام التحويلات النقدية، يضع **البرنامج** آليات ضمانات شاملة تكفل وصول الأموال النقدية إلى المتلقين المقصودين والتخفيف من مخاطر التدليس وتحريف مسار تلك الأموال.

66- ووفقا لمعايير التغطية المستخدمة في تقييمات السياسات، سيصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم لسياسة النقد في غضون ما يتراوح بين أربع وست سنوات بعد بدء تنفيذها.

الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان

67- وافق المجلس في أكتوبر/تشرين الأول 2004 على وثيقة السياسة المتعلقة **بالبرنامج** وشبكات الأمان القائمة على الغذاء: المفاهيم والتجارب وفرص البرمجة في المستقبل (WFP/EB.3/2004/4-A). وفي عام 2012، أحاط المجلس علما بتحديث سياسة **البرنامج** بشأن شبكات الأمان (WFP/EB.A/2012/5-A)، التي أعدها **البرنامج** استجابة للظروف العالمية والداخلية المتطورة والنتائج التي أسفر عنها تقييم استراتيجي أُجري في عام 2011 في الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان (WFP/EB.A/2011/7-B).

68- وفي عام 2018، أُجري تقييم لتحديث سياسة **البرنامج** بشأن شبكات الأمان (WFP/EB.A/2019/7-B) خلص إلى أن على قيادة **البرنامج** تأكيد الالتزام بدعم برامج الحماية الاجتماعية التي تقودها البلدان ومواصلة ذلك الالتزام، وقدم التقييم خمس توصيات تهدف إلى توجيه التخطيط الاستراتيجي، بما في ذلك وضع استراتيجية مؤسسية للحماية الاجتماعية.

69- واستجابة لتلك التوصيات، قام **البرنامج** بوضع استراتيجية دعم **البرنامج** للحماية الاجتماعية وقام بإصدارها في يوليو/تموز 2021.[9] وتوفّر الاستراتيجية رؤية وإطارا برامجيا للعمل على نطاق المنظمة من أجل تعزيز نُظم الحماية الاجتماعية وبرامجها من خلال توفير المشورة التقنية وتنفيذ تدخلات في مجال الحماية الاجتماعية بالنيابة عن الجهات الفاعلة الوطنية والعمل التكميلي في إطار برامجه الخاصة. وتركّز خطة تنفيذ استراتيجية الحماية الاجتماعية على تنمية القوة العاملة، والدعم التقني والتنسيق بين الوظائف، والمعرفة والتعلم، والشراكات، والرصد، والإبلاغ.

التغذية المدرسية

70- أكدت الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** للفترة 2022-2025 (WFP/EB.2/2021/4-A/1/Rev.2) الدور القيادي العالمي **للبرنامج** في مجال الصحة والتغذية المدرسيتين. وتوجه سياسة **البرنامج** بشأن التغذية المدرسية لعام 2013

[9] **البرنامج**. 2021. *إستراتيجية برنامج الأغذية العالمي لدعم الحماية الاجتماعية - 2021*.

(WFP/EB.2/2013/4-C) أنشطة التغذية المدرسية طوال هذه الفترة وتحل محل سياسة التغذية المدرسية لعام 2009 (WFP/EB.2/2009/4-A). وتشمل الأولويات تنفيذ عمليات التغذية المدرسية وما يرتبط بها من أعمال في مجال تعزيز القدرات في السياقات القطرية تنفيذا مباشرا؛ والدعوة والشراكات، وتوفير الدعم والمبادئ التوجيهية لموظفي **البرنامج**.

71- وأطلقت في مطلع عام 2020 استراتيجية **البرنامج** العشرية المتعلقة بالصحة والتغذية المدرسيتين استنادا إلى استعراض شامل للأدلة على دعم المدارس من خلال برامج التغذية المدرسية، والدروس المستفادة وأفضل الممارسات والمشاورات مع الشركاء الداخليين والخارجيين.[10] وخلال عقد العمل بشأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة (2020-2030)، يعمل **البرنامج** مع الحكومات، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة الأغذية والزراعة، وكيانات الأمم المتحدة الأخرى، ومعاهد البحوث، والمنظمات الإقليمية، والشركاء الآخرين، لضمان حصول جميع تلاميذ المدارس الابتدائية على وجبات غذائية جيدة في المدرسة، مصحوبة بحُزمة متكاملة من خدمات الصحة والتغذية. وبالاستفادة من خبرته وأدواته ونُظمه، سيدعم **البرنامج** البلدان في تحقيق أهدافها المتعلقة برأس المال البشري من خلال زيادة الاستثمار في التغذية والتعلم العالي الجودة، والمساواة بين الجنسين، والنمو الصحي.

72- وسيجري تعزيز أوجه التآزر بين برامج التغذية المدرسية والحماية الاجتماعية في إطار الخطط الاستراتيجية القطرية من خلال إدماج برامج التغذية المدرسية في نُظم الحماية الاجتماعية الأوسع. وبالإضافة إلى ذلك، ستُركز الخطط الاستراتيجية القطرية على مساهمات التغذية المدرسية في معالجة حالات نقص المغذيات الدقيقة، فرط الوزن والسمنة؛ وتشجيع عادات الأكل الصحية طوال العمر؛ وتعزيز الإنصاف والشمول، بما في ذلك للأطفال ذوي الإعاقة والمراهقات.

73- وخلص التقييم الاستراتيجي لمساهمة التغذية المدرسية في أهداف التنمية المستدامة (WFP/EB.A/2021/7-B) إلى أن استراتيجية التغذية المدرسية للفترة 2020-2030 تطرح خطة طموحة وتحويلية تُشكل تحديثا لسياسة التغذية المدرسية وخطة لتنفيذها. وسيُقدم تحديث رسمي للسياسة إلى المجلس في عام 2024.

إنعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية

74- يؤثر الفقر وانعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية في المناطق الحضرية على كثير من المدن في البلدان حيث يعمل **البرنامج**. وكان لجائحة كوفيد-19 أثر قوي بصفة خاصة على سكان المناطق الحضرية، وأدى ذلك إلى زيادة الطلبات من البلدان للحصول على دعم **البرنامج**. ومن خلال العمل مع الشركاء، يُعزز **البرنامج** نُهجه وبرامجه في المناطق الحضرية، مع التركيز على التحليل القوي المتعدد القطاعات للسياق من أجل بلورة فهم أفضل لمواطن الضعف في المناطق الحضرية؛ وتعزيز الاستهداف في المناطق الحضرية غير المتجانسة؛ والبرمجة التكميلية والتفكير على مستوى النُظم، والشراكات التي تهدف إلى تيسير تقديم استجابات مناسبة لسوء تقديم الخدمات في التجمعات العشوائية في المناطق الحضرية؛ واستراتيجيات الخروج الجيدة التخطيط التي تُعزز الملكية المحلية والوطنية للمساعدة الغذائية ونُظم الحماية الاجتماعية، والحد في الوقت نفسه من التعرض للصدمات وعوامل الإجهاد في المستقبل.

75- وتماشيا مع الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** للفترة 2022-2025، وولاية **البرنامج** وميزته النسبية، والخطة الحضرية الجديدة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة، ومؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني، ومن خلال مشاورات مكثفة، وضعت استراتيجية حضرية لتوضيح أولويات **البرنامج** في المناطق الحضرية، مما يوفّر إطارا وتوجها استراتيجيا لأنشطته التي يمكن أن تساهم في القضاء التام على الجوع.

76- وصدرت قبل عام 2011 ورقة السياسة التي تُقدم استراتيجية حضرية (إنعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية: إستراتيجيات برنامج الأغذية العالمي (WFP/EB.A/2002/5-B))، ووضعت استراتيجية جديدة منذ ذلك الحين، وسينظر مكتب التقييم في ما إذا كان ينبغي إدراج تقييم هذه الاستراتيجية في خطة عمله وكيفية القيام بذلك.

[10] **البرنامج**. 2020. *فرصة لكل تلميذ. الشراكة من أجل توسيع نطاق الصحة والتغذية المدرسيتين من أجل رأس المال البشري إستراتيجية **البرنامج** بشأن التغذية المدرسية للفترة 2020-2030*.

الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها

77- تُركز سياسة **البرنامج** للحد من مخاطر الكوارث وإدارتها (WFP/EB.2/2011/4-A) على بناء القدرة على الصمود وتنمية القدرات لدى الأشخاص والمجتمعات المحلية والبلدان الأشد ضعفا للحد من مخاطر الكوارث وبالتالي حماية الأرواح وسُبل العيش في السياقات الهشة، ومنع الجوع وسوء التغذية.

78- وخلص تقييم لسياستي **البرنامج** للحد من مخاطر الكوارث وإدارتها وتغيُّر المناخ إلى أن سياسة الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها باتت بصورة متزايدة غير مواكبة للعصر على الرغم من استمرار أهمية هذا المجال. وعند تنفيذ توصيات التقييم، سيُعيد **البرنامج** تنظيم الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها في جميع سياساته وتوجيهاته بشأن بناء القدرة على الصمود، وتغيُّر المناخ، والاستعداد لحالات الطوارئ والاستجابة لها، وغير ذلك من المجالات البرامجية ذات الصلة، مثل الحماية الاجتماعية.

بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية

79- يسترشد **البرنامج** بسياسته بشأن بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية (WFP/EB.A/2015/5-C) في النهج الذي يتبعه في بناء القدرة على الصمود. ويمكن للأشخاص الأكثر ضعفا عندما يحصلون على الدعم من خلال الشراكات وحُزم البرامج المتكاملة، استيعاب الصدمات والضغوط والتكيُّف معها وتغيير حياتهم من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتغذوي المستدام. ولا يعتمد **البرنامج** على مبادرة واحدة كنقطة دخول لأعماله في مجال بناء القدرة على الصمود، بل يعتمد على مجموعة من الأنشطة البرامجية والنُهج، والحُزم والوظائف والمبادرات.

80- ويُنفذ **البرنامج** عدة برامج متكاملة في مجال بناء القدرة على الصمود تبعا للظروف والقدرات المحلية. ومن خلال سلسلة من تقييمات الأثر لبعض هذه البرامج، يستعرض **البرنامج** مساهمة مكونات البرامج الرئيسية في بناء القدرة على الصمود. وفي عام 2019، حدد التقييم الاستراتيجي لدعم **البرنامج** لتعزيز القدرة على الصمود فرصا لتحسين برامج بناء القدرة على الصمود على المستوى المؤسسي، بما في ذلك من خلال توضيح المفاهيم والإرشادات ذات الصلة وإزالة "الصوامع" في **البرنامج** لتعزيز الإدماج بين الوظائف في تصميم البرامج ذات الحصائل المتصلة بالقدرة على الصمود وتنفيذ تلك البرامج والإبلاغ عنها. ولمعالجة كثير من توصيات التقييم، إتُخذت مبادرة تشمل مقر **البرنامج** ومكاتبه الإقليمية لبلورة رؤية داخلية مشتركة لمساهمة **البرنامج** في تعزيز القدرة على الصمود والأخذ بنهج متسق في تصميم برامج بناء القدرة على الصمود ورصد هذه البرامج. ونتيجة لذلك، سيجري الانتهاء من إعداد توجيهات بشأن البرمجة المتعلقة بالقدرة على الصمود في أواخر عام 2022.

81- وعُرض تقييم تناول سياسة **البرنامج** بشأن بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية (2015) على المجلس في دورته السنوية التي عقدت في يونيو/حزيران 2023. وأوصى التقييم بتحديث السياسة، وخلص إلى أنه على الرغم من أن السياسة توفِّر لمحة عامة رفيعة المستوى لرؤية **البرنامج** بشأن البرمجة المتصلة بالقدرة على الصمود والمشاركة في هذه البرمجة، تطورت الممارسة منذ تصميمها وباتت تشمل الآن تعريفا أوسع للقدرة على الصمود والممارسات ذات الصلة. وسيُجري **البرنامج** تحديثا لسياسته بشأن بناء القدرة على الصمود التي ستُقدم إلى المجلس في دورته العادية الثانية في نوفمبر/تشرين الثاني 2024.

سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية

82- زاد **البرنامج** باطراد على مرّ السنوات حصة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية. واستنادا إلى السياسة السابقة[11] وبناء على طلب المجلس في يونيو/حزيران عام 2018، أدّت عملية تشاورية مع أعضاء المجلس وأصحاب المصلحة الآخرين إلى وضع سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية التي وافق عليها المجلس في دورته العادية الثانية لعام 2019 (WFP/EB.2/2019/4-C). وتُحدّد السياسة ثلاثة من جوانب قوة **البرنامج** (القوة الشرائية، والمعرفة بالأسواق الغذائية،

[11] شددت سياسة **البرنامج** بشأن مشتريات الأغذية في البلدان النامية لعام 2006 على أنه إذا تساوت جميع العوامل الأخرى، ومع مراعاة معايير التمويل من المانحين، ينبغي إعطاء الأفضلية للموردين من البلدان النامية. وأُلغيت سياسة عام 2006 بمجرد الموافقة على سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية، ولكن **البرنامج** يحافظ على هذا الالتزام.

والقدرة التنظيمية) وأوجه التكامل بين **البرنامج** والوكالات الأخرى التي تتخذ من روما مقرا لها والجهات الفاعلة الأخرى في مجال الأمن الغذائي.

83- وتقترح سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية مجموعة من المبادئ التوجيهية لتحقيق زيادة مستدامة في مشتريات **البرنامج** من الأغذية على الصعيدين المحلي والإقليمي. وتوضح السياسة الطريقة التي سيستخدم بها **البرنامج** قوته الشرائية لدعم المزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة والمساهمة في تحقيق الأمن الغذائي من خلال تشجيع تعزيز سلاسل القيمة والنُظم الغذائية المحلية والإقليمية. وتُشجع السياسة على مزيد من التكامل بين وظائف المشتريات والبرامج في **البرنامج** من أجل الاستفادة من المشتريات المحلية والإقليمية، وتعزيز أداء النُظم الغذائية على المستويين المحلي والإقليمي.

84- وفي عام 2022، أُدرج تنفيذ سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية - من خلال تعزيز عمليات الشراء المحلية والإقليمية والاستثمارات في النُظم الغذائية الوطنية - كركيزة أساسية لاستجابة **البرنامج** المؤسسية لأزمة الغذاء العالمية. ومن الضروري الاستفادة من المشتريات المحلية ومصادر السلع الغذائية للمزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة، إلى جانب تدخلات **البرنامج**، للمساعدة في الحد من الصعوبات التي يواجهها الأشخاص والمجتمعات المحلية الأكثر ضعفا وتعزيز إحداث تغييرات بنيوية تقلل الاحتياجات الإنسانية عن طريق بناء نُظم غذائية أكثر قدرة على الصمود في المدى البعيد. ويجري تطبيق الأدوات والنُظم التي وضعت في إطار السياسة في إقليمين على الأقل من الأقاليم حيث يعمل **البرنامج** (أفريقيا الغربية، والشرق الأوسط وشمال أفريقيا وأوروبا الشرقية) وكذلك البلدان "الأساسية" للسياسة.

85- وقدم **البرنامج** تحديثا عن تنفيذ سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية في الدورة السنوية للمجلس في يونيو/حزيران 2023. وسيُصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم للسياسة في عام 2025.

تعزيز القدرات القطرية

86- تؤكد الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** للفترة 2022-2025 (WFP/EB.2/2021/4-A/1/Rev.2) دور **البرنامج** في تعزيز القدرات الوطنية. وتُركز الخطة على عمل **البرنامج** في مجال تعزيز القدرات القطرية في إطار الحصيلة الاستراتيجية 4 **للبرنامج**، مع تسليط الضوء على دور المنظمة في تعزيز النُظم الوطنية، ولا سيما مجالات الحماية الاجتماعية والاستعداد للطوارئ والاستجابة لها، والنُظم الغذائية.

87- ويستفيد تحديث سياسة تعزيز القدرات القطرية (WFP/EB.A/2022/5-A) الذي وافق عليه المجلس في دورته السنوية في يونيو/حزيران 2022، من سياسة **البرنامج** بشأن بناء القدرات القطرية والإقليمية لعام 2004 (WFP/EB.A/2021/7-C) وتحديث عام 2009 بشأن تنفيذها (WFP/EB.A/2021/7-C). ويؤكد تحديث عام 2022 من جديد التزام **البرنامج** بتعزيز القدرات القطرية، ويُحدد الغرض من مشاركته في تعزيز القدرات القطرية، ويُنقح المفاهيم الرئيسية لتعزيز القدرات القطرية ويوضحها. ويستجيب التحديث بذلك لطلبات زيادة الوضوح في التقييمات الأخيرة، مثل التقرير التجميعي للأدلة والدروس المستخلصة من التقييمات اللامركزية بشأن تعزيز القدرات القطرية لعام 2021 (WFP/EB.A/2021/7-C)، الذي أوصى بأن يعيد **البرنامج** التزامه بتعزيز القدرات القطرية من خلال سياسة محدثة.

88- ويقترح تحديث السياسات نهجا تكيفيا ومنهجيا لتعزيز القدرات القطرية يستند إلى السياق الوطني والمحلي. وهو يُقدم إطارا استراتيجيا للعمل مع مجموعة من الجهات الفاعلة من خلال نقاط دخول متعددة، ويوضح كيفية تحديد الثغرات في القدرات، وإيجاد حلول محلية عالية الأثر. ويمكن تطبيق نهج تعزيز القدرات في بيئات متنوعة، بما في ذلك تطبيقه في الدول الهشة والمتأثرة بالنزاعات، ويمكن إدماجه في أنواع أخرى من التدخلات تبعا للظروف والاحتياجات.

89- وتُحدد مذكرة المعلومات التكميلية المتعلقة بخطة تنفيذ تحديث سياسة تعزيز القدرات القطرية لعام 2022 إجراءات رئيسية تُيسّر تحقيق الأهداف الأوسع **للبرنامج** وتعالج في الوقت نفسه التوصيات والملاحظات التي وردت في تقرير التقييم التجميعي لعام 2021 وتُحدد خطة التنفيذ للفترة 2022-2025 الأهداف والأنشطة الرئيسية في ستة مسارات عمل: نشر سياسة تعزيز القدرات القطرية وتموضعها واتساقها المؤسسي؛ وتخطيط القوة العاملة وتنمية القدرات الداخلية؛ ودعم البرامج؛ والرصد وتوليد الأدلة؛ وإدارة المعارف والتعلم التكيفي؛ والشراكات والدعوة والتواصل.

90- ووفقا لمعايير التغطية المستخدمة في تقييمات السياسات، سيُصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم لتحديث سياسة تعزيز القدرات القطرية في غضون ما يتراوح بين أربع وست سنوات بعد بدء تنفيذه.

التعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي

91- يُعمِّق تحديث سياسة **البرنامج** للتعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي (WFP/EB.A/2023/5-C) الذي وافق عليه المجلس في دورته السنوية في يونيو/حزيران 2023، التزام **البرنامج** بالتعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي كأداة محورية لتمكين بلدان الجنوب العالمي من تحقيق مستقبل ينعم بمزيد من الاستقرار والازدهار عن طريق تبادل حلول القضاء التام على الجوع.

92- واستجابة للتقييم الذي أُجري في عام 2021 للسياسة الأصلية التي صدرت في عام 2015، ووفقا للخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025، يُحدد تحديث السياسة كيف يمكن **للبرنامج** تسريع دوره باعتباره ميسرا ووسيطا و"منسقا" في ترتيبات التعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي على أساس مزاياه النسبية وبالاستناد إلى مجموعة من المعايير والمبادئ. والهدف من ذلك هو تمكين الحكومات وأصحاب المصلحة الوطنيين والمحليين الآخرين من الاستفادة من الدعم المتخصص الذي يقدمه **البرنامج** للتعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في المجالات المواضيعية المرتبطة بهدف التنمية المستدامة 2- القضاء التام على الجوع - ولضمان الاعتراف بمبادرات التعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي التي تقودها البلدان، وتطويرها وتبنيها على نطاق واسع كأداة أساسية لتحقيق حلول شاملة للجوع وانعدام الأمن الغذائي.

93- ويُركز تحديث السياسة الذي يسترشد بالمشاورات الداخلية والخارجية الموسعة، على ثلاثة مجالات استراتيجية: تعزيز الجهود الراهنة في مجال التعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي عن طريق التحول من تجريب ترتيبات التعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي إلى توفير الدعم البرامجي لهذا التعاون؛ والاستجابة للطلبات الناشئة في مجالات مثل إدارة سلسلة الإمداد، والاستعداد للطوارئ والاستجابة لها والحد من مخاطر الكوارث؛ وضمان مستوى عالٍ من الجودة في ترتيبات التعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والنتائج بالاستناد إلى المعايير والمبادئ الدولية. ولضمان نجاح تنفيذ السياسة، سيُركز **البرنامج** على سبعة عناصر تمكينية: الشراكات، والتمويل، والقدرة المؤسسية، والقوة العاملة الماهرة، والتوجيه، والاتصال وتوليد الأدلة. وتُشكل هذه العناصر التمكينية جزءا لا يتجزأ من خطة تنفيذ محددة التكاليف للفترة 2023-2027.

94- وسينظر مكتب التقييم في إصدار تكليف بإجراء تقييم لتحديث السياسة في الفترة بين عامي 2027 و2028، وفقا لمعايير التغطية المستخدمة في تقييمات السياسات.

الحماية والمساءلة

95- وافق المجلس في نوفمبر/تشرين الثاني 2020 على سياسة **البرنامج** بشأن الحماية والمساءلة (WFP/EB.2/2020/4-A/1/Rev.2)، وهي تحديث لسياسة الحماية الإنسانية لعام 2012 (WFP/EB.1/2012/5-B/Rev.1). وأجري التحديث للاستجابة للاحتياجات المتطورة ويعالج التوصيات المنبثقة عن تقييم للسياسة أُجري في عام 2018. وتُعرَّف الحماية بأنها الأنشطة التي تهدف إلى منع مخاطر العنف والإكراه والحرمان والإيذاء وما يترتب على ذلك من عواقب على الأفراد والجماعات والمجتمعات المحلية والحد منها وتخفيفها والتصدي لها.

96- ومن خلال سياسة الحماية والمساءلة، يلتزم **البرنامج** بمنع مخاطر الحماية المرتبطة بالجوع والاستجابة لها في جميع السياقات، وبتحقيق حصائل حماية ناجحة للأشخاص الذين يساعدهم. وكأولوية شاملة للخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025 يسعى **البرنامج** إلى ضمان أن يكون الأشخاص المتضررون في صميم تخطيط البرامج وتنفيذها، وأن تؤثر أصواتهم في قرارات **البرنامج** وإجراءاته.

97- وتُمكِّن هذه السياسة **البرنامج** من أن يُحدد بصورة أفضل مخاطر الحماية واحتياجاتها والدور الذي يمكن أن يؤديه بأكبر قدر من الفعالية وفي إطار من الشراكة في مختلف البيئات التي يعمل فيها. وتُسلط السياسة الضوء على الأثر المتباين الذين يمكن أن يحدثه الأمن الغذائي على مختلف المجموعات السكانية، وتُحدد الطريقة التي يمكن بها مساعدة الأشخاص المعرضين لخطر

متزايد بسبب انعدام الأمن الغذائي، مثل النساء والمراهقات والأشخاص ذوي الإعاقة والسكان الأصليين. وتُستكمل هذه الجهود بسياسة المساواة بين الجنسين، وخارطة الطريق من أجل إدماج منظور الإعاقة، والتوجيهات المتعلقة بمشاركة المجتمعات المحلية وبالسكان الأصليين.

98- وفي عامي 2022 و2023، أطلق **البرنامج** عدة أدوات لدعم تنفيذ سياسة الحماية والمساءلة. وتشمل هذه الأدوات أداة للتحليل المتكامل للسياق وتقييم المخاطر تجمع بين التحليلات الشاملة في عملية واحدة، وتوجيهات محدثة بشأن منع عمل الأطفال والتصدي له في عمليات **البرنامج**، ودورة تعليمية إلكترونية حول البرمجة في حالات الطوارئ، لتوفير التوجيه بشأن كيفية معالجة اعتبارات الحماية والمساءلة طوال دورة البرامج، وإطارا لقياس التقدم المحرز مقابل الالتزامات والحصائل المحددة في السياسة.

99- وسيُصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم لسياسة الحماية والمساءلة في عام 2026 وتقديم تقرير موجز عن التقييم إلى المجلس في عام 2028.

المساواة بين الجنسين

100- وافق المجلس في دورته العادية الأولى لعام 2022 على سياسة **البرنامج** بشأن المساواة بين الجنسين لعام 2022 (WFP/EB.1/2022/4-B/Rev.1). وتستند السياسة إلى التزامات **البرنامج** الطويلة الأمد بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وعمله في هذا المجال، وتتناول النتائج التي توصل إليها تقييم سياسة الفترة 2015-2020. تُركز سياسة عام 2022 على أعمال **البرنامج** في مجال المساواة بين الجنسين المرتبطة بالبرامج وتتوافق مع استراتيجية شؤون العاملين والسياسات المتعلقة بالحماية والمساءلة أمام السكان المتضررين ومنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين وتكملها.

101- وتتبنى سياسة **البرنامج** بشأن المساواة بين الجنسين تحولا نحو معالجة الأسباب الجذرية لعدم المساواة بين الجنسين التي تؤثر على الأمن الغذائي والتغذية، وهو تحول ضروري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة 2 و5 و17. وتُشدد الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** بقوة على جعل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة موضوعا شاملا لا بد من إدماجه في جميع الاستثمارات، وتؤكد السياسة الدور القيادي الذي يجب أن يؤديه **البرنامج** في جهود تحقيق الإنصاف للرجال والنساء في الحصول على الأمن الغذائي والتغذية والسيطرة عليهما؛ ومعالجة الأسباب الجذرية لعدم المساواة بين الجنسين التي تؤثر على الأمن الغذائي والتغذية؛ والدفع قدما بالتمكين الاقتصادي للنساء والبنات في سياق الأمن الغذائي والتغذية. وتُشدد السياسة على استخدام الشراكات الفعالة، والتحليلات الجنسانية المحكّمة والبيانات المحددة، وتعزيز توليد الأدلة كمجالات تقنية رئيسية ينبغي تحسينها.

102- وصدرت سياسة المساواة بين الجنسين لعام 2022 مصحوبة بخطة تنفيذ. وتشمل أوجه التقدم الرئيسية في تنفيذ السياسة في عامي 2022-2023 دراسة نوعية تتناول الحواجز الجنسانية أمام المساعدة الإنسانية وتطوير أداة للتحليل المتكامل للمخاطر والسياق، وإعادة معايرة نهج تعميم مراعاة المنظور الجنساني في المكاتب القطرية، والاستثمارات في الخبرة العالمية في الروابط بين انعدام الأمن الغذائي والعنف الجنساني، ووضع استراتيجيات إقليمية لتنفيذ السياسة، ووضع مؤشرات جديدة لإدراجها في إطار النتائج المؤسسية، وتعزيز الشراكات مع كيانات الأمم المتحدة المكلفة بولايات متصلة بالمسائل الجنسانية، ومؤسسات القطاع الخاص العاملة في مجال سلاسل الإمداد والقيمة المنصفة.

103- ووفقا لمعايير التغطية المستخدمة في تقييمات السياسات، سيُصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم لسياسة المساواة بين الجنسين لعام 2022 في غضون ما يتراوح بين أربع وست سنوات بعد بدء تنفيذها.

التغذية

104- وافق المجلس في دورته العادية الأولى لعام 2017 على سياسة بشأن التغذية تغطي الفترة 2017-2021 (WFP/EB.1/2017/4-C) وتحل محل سياسة التغذية للفترة 2012-2014 (WFP/EB.1/2012/5-A).

105- وتستند السياسة الحالية إلى التوصيات المنبثقة عن تقييم تناول السياسة السابقة، ويتعزز التزام **البرنامج** بمعالجة جميع أشكال سوء التغذية كوسيلة أساسية لتحقيق هدف التنمية المستدامة 2، من خلال التنفيذ المباشر لبرامج التغذية وأنشطة تعزيز القدرات

القطرية. وتنظر السياسة في مدى توافر الأغذية المغذية وإمكانية الحصول عليها والطلب عليها واستهلاكها، وتتبع نهج دورة الحياة القائم على الأدلة الذي يُركز على الاحتياجات التغذوية وهدف ضمان أنماط غذائية كافية وصحية للأشخاص الضعفاء من جميع الأعمار.

106- وتُقر الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025 بأهمية إدماج اعتبارات التغذية في جميع برامج **البرنامج** وأنشطته كأولوية شاملة. ويلتزم **البرنامج** باستخدام نظمه واستراتيجياته وقدرته للوصول بمساهمته في تحسين النُظم الغذائية والحد من سوء التغذية إلى أقصى حدودها. وتشكل مساعدة المجموعات الضعيفة على تلبية احتياجاتها التغذوية صلب ولاية **البرنامج**. ويشمل ذلك الوصول إلى الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع، والأشخاص ذوي الإعاقة، وكبار السن، والأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية والسُل، إلى جانب مجموعات سكانية أخرى. ويُركز **البرنامج** على ضمان أن توفر مساعداته الغذائية ما يكفي من المغذيات، وتقديم خدمات العلاج والوقاية المنقذة لحياة النساء والأطفال. ويعمل **البرنامج** أيضا مع الحكومات في تحسين الوصول إلى أنماط غذائية صحية من خلال العمل في قطاعات مثل الحماية الاجتماعية المراعية للتغذية. وتهدف المنظمة أيضا إلى تقوية النُظم الغذائية من أجل التغذية عن طريق العمل في جميع مراحل سلسلة الإمداد الغذائية وتوسيع نطاق أنشطة تقوية الأغذية، وإحداث تحول في أنماط سلوك المستهلكين.

107- وخلص تقييم لعمل **البرنامج** في مجال التغذية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز قُدم إلى المجلس في دورته العادية الأولى لعام 2023 (WFP/EB.1/2023/5-A) إلى أن لعمل **البرنامج** في مجال التغذية دورا محوريا في الخطة الاستراتيجية الحالية وحافظة برامج **البرنامج**، وأن سياسة التغذية لا تزال مهمة إلى حد كبير. ويُعزز التقييم أهمية الدور الذي يؤديه **البرنامج** في معالجة سوء التغذية والترويج للأنماط الغذائية الصحية. وبالاستناد إلى التوصيات المنبثقة عن التقييم، يعكف **البرنامج** على وضع استراتيجية للتغذية وخطة لتنفيذها من خلال عملية تشاورية انطلاقا من تعريف ملموس للإدماج الناجح للتغذية في جميع برامج **البرنامج** ونُظمه المؤسسية وبين الأفراد العاملين لديه. وستجري صياغة الاستراتيجية بحلول نهاية عام 2024.

فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز

108- لا يزال فيروس نقص المناعة البشرية يُشكل تحديا عالميا للصحة العامة على الرغم من أربعة عقود من العمل في مكافحته. ويعاني الأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية من انعدام الأمن الغذائي، ما قد يدفعهم إلى الأخذ بآليات التصدي المحفوفة بالمخاطر لإطعام أنفسهم وأسرهم، ولا سيما في حالات الطوارئ والسياقات الهشة. وغالبا ما يكون لانعدام الأمن الغذائي واستراتيجيات التصدي المرتبطة به تأثيرات سلبية على التزام الناس بعلاج فيروس نقص المناعة البشرية المنقذ للأرواح. ويؤثر سوء التغذية أيضا على رفاه الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية نظرا لإمكانية ازدياد مخاطر اعتلال الصحة والوفاة بسبب عدم كفاية النمط الغذائي وانخفاض مستوى التغذية.

109- ولدعم الأشخاص الأكثر ضعفا، يُساعد **البرنامج** من خلال خبرته التشغيلية والتقنية في إنقاذ الأرواح وتغيير الحياة عن طريق التشديد على إدراج الأشخاص الضعفاء والأشخاص الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية، مثل الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية، في برامجه ومنصاته، وتعزيز الحصائل الصحية والإنمائية الجيدة على نطاق واسع. ويواصل **البرنامج** إدماج برامج الغذاء والتغذية في استجاباته الوطنية في مجال فيروس نقص المناعة البشرية والسل، ويستخدم الحماية الاجتماعية بصورة متزايدة لمعالجة أوجه الضعف وعدم المساواة، وفقا للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإيدز للفترة 2021-2026 التي وضعها برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

110- وتُعرض سياسة **البرنامج** بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز (WFP/EB.2/2010/4-A) سنويا على المجلس. وخلص تقييم استراتيجي لسياستي التغذية وفيروس نقص المناعة/الإيدز كان قد صدر تكليف بإجرائه في عام 2021 وقُدم إلى المجلس في دورته العادية الأولى لعام 2023 (WFP/EB.1/2023/5-A) إلى أنه على الرغم من أن السياسة كانت ذات صلة وقت كتابتها، تضاءلت أهميتها بمرور الوقت. وخلص التقييم إلى أن فيروس نقص المناعة البشرية لا يزال مسألة ذات أهمية كبيرة بالنسبة **للبرنامج** في تنفيذ ولايته المتمثلة في الوصول إلى الأشخاص الأكثر ضعفا، وأوصى التقييم بأن يُحدد **البرنامج** أفضل السُبل لإدماج مسائل فيروس نقص البشرية في برامجه لضمان وفائه بالتزاماته العالمية بالتصدي لفيروس نقص المناعة البشرية و"عدم ترك أي شخص خلف الركب". واستجابة لهذه التوصيات، ستضع شُعبة التغذية وثيقة استراتيجية توضح موقف

البرنامج حيال التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية، وتُحدد الفرص الجديدة لإدماج مسائل فيروس نقص المناعة البشرية في البرمجة وتعزيز المساءلة على نطاق المنظمة.

البيئة

111- يقر **البرنامج** بأن رعاية البيئة أساسية للأمن الغذائي والتنمية المستدامة. وسياسة **البرنامج** بشأن البيئة (WFP/EB.1/2017/4-B/Rev.1) تُلزمه بوضع آليات لتحديد المخاطر البيئية التي يمكن أن تنشأ عن أنشطته وتجنب هذه المخاطر وإدارتها بصورة منهجية. وتُقر السياسة أيضا بأن أنشطة المساعدة الغذائية المقدمة من **البرنامج** يمكن أن تحقق منافع بيئية، وتُلزم **البرنامج** بالسعي إلى تحقيق هذه المنافع والسعي في الوقت نفسه إلى تجنب إحداث أي ضرر.

112- واسترشادا بمجموعة من المبادئ الشاملة، تدعو السياسة إلى التعزيز التدريجي للاستدامة البيئية لأنشطة **البرنامج**، وحماية البيئة، وزيادة كفاءة استخدام موارد **البرنامج** والتقليل إلى أدنى حد من بصمته الكربونية، ومواءمة إجراءاته مع الممارسات الدولية الجيدة والمعايير العالمية للاستدامة البيئية، وتعزيز قدرة شركاء **البرنامج** على تخطيط أنشطة سليمة بيئيا وتنفيذها في مجالي الأمن الغذائي والتغذية.

113- وتُلزم السياسة **البرنامج** باستحداث أدوات للتخطيط والتنفيذ، بما في ذلك وضع معايير بيئية تُحدّد تدابير أساسية للحماية وتوقعات دنيا، وعملية فحص وتصنيف لتحديد المخاطر البيئية وإدارتها، ونظام للإدارة البيئية يتفق مع المعيار 14001 للمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس.

114- واستُحدث منذ اعتماد السياسة إطار للاستدامة البيئية والاجتماعية لتحديد مجموعة من المعايير البيئية الأساسية والحفاظ عليها، وعملية لفحص المخاطر البيئية وتصنيفها، ونظام للإدارة البيئية. ويهدف الإطار إلى الحد من الآثار السلبية المحتملة على البيئة أو الناس أو المجتمعات المحلية التي قد تنشأ عن أنشطة برامج **البرنامج** أو عمليات الدعم أو عن أي إجراء آخر ينفذه **البرنامج** أو يموله، ولزيادة الاستدامة البيئية والاجتماعية لهذه الأنشطة وعمليات الدعم وإجراءاته تدريجيا.

115- وسيصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم للسياسة البيئية في أواخر عام 2023. ومن المقرر تقديم التقرير الموجز عن هذا التقييم في الدورة العادية الأولى للمجلس في عام 2025.

الخطط الاستراتيجية القطرية

116- إسترشادا بولاية **البرنامج**، وتبنيها أهداف التنمية المستدامة، تكفل السياسة المتعلقة بالخطط الاستراتيجية القطرية (WFP/EB.2/2016/4-C/1/Rev.1) استناد الدعم القطري المقدم من **البرنامج** إلى الاحتياجات والأولويات المحددة وطنيا. وباعتماد هدف التنمية المستدامة 2 (القضاء التام على الجوع) والهدف 17 (الشراكة العالمية) كهدفين استراتيجيين، تُحدد السياسة إطار الخطط الاستراتيجية القطرية كأداة يحدد **البرنامج** من خلالها الشركاء ويعمل ويتعاون معهم لتنفيذ برامجه. ومكنت هذه السياسة المنظمة من تحسين مواءمة عملها مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى ومواكبة الزيادات الكبيرة في الاحتياجات.

117- وتُشكل الخطط الاستراتيجية القطرية القناة التي يُنفذ **البرنامج** من خلالها خطته الاستراتيجية على المستوى القطري، مما يُعزز الاتساق الاستراتيجي والفعالية التشغيلية. وإلى جانب إطار النتائج المالية وإطار النتائج المؤسسية فإنها تُشكل أيضا الأداة الرئيسية لتحديد جودة المساعدة المقدمة من **البرنامج** وطريقة تقديمها وتحسينها باستمرار عن طريق تحديد الميزة النسبية للمنظمة ومساهماتها المحددة في كل بلد؛ وإرساء الأساس لشراكات فعالة وملائمة، بما في ذلك مع الوكالات الأخرى التي تتخذ من روما مقرا لها؛ وزيادة الفعالية والكفاءة في الاستجابة لحالات الطوارئ وإدماج هذه الاستجابة في إطار أوسع لتحقيق القضاء التام على الجوع؛ ومواءمة مساهمات **البرنامج** مع غايات أهداف التنمية المستدامة على المستوى الوطني، والخطط الوطنية، وأُطر الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة؛ وخفض تكاليف المعاملات؛ وتعزيز الإبلاغ عن الأداء والمساءلة.

118- وتبيّن من تقييم للسياسة المتعلقة بالخطط الاستراتيجية القطرية، أُجري في الفترة بين يونيو/حزيران 2022 و2023 وعرض على المجلس في دورته السنوية في العام 2023 (WFP/EB.A/2023/7-B)، أن السياسة لا تزال صالحة ومناسبة للغرض، وأنه ينبغي تأجيل تحديث السياسة لحين دمج الدروس المستفادة من تنفيذ الجيل الثاني من الخطط الاستراتيجية القطرية والجيل

الأول من أُطر الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة. ويحدد رد الإدارة على التقييم معالم بارزة في تنفيذ الإجراءات، مثل الإجراءات التي تهدف إلى معالجة القيود الداخلية لتخفيف العمليات والإجراءات، وتحسين إدارة الأداء وتوليد الأدلة، إلى جانب مواءمة طموحات الخطط الاستراتيجية القطرية مع قدرات موظفي **البرنامج** وشركائه.

العاملون والثقافة

119- ما زال النهج الذي يتبعه **البرنامج** لتنمية العاملين لديه وتحسين ثقافة مكان العمل يتطوّر عقب موافقة المجلس على الخطة الاستراتيجية للفترة 2022-2025. وفي هذا السياق، توفّر سياسة شؤون العاملين في **البرنامج** (WFP/EB.A/2021/5-A) رؤية للقوة العاملة وإطارا متسقا لتحقيق الامتياز في إدارة شؤون العاملين ودعم تطوير ثقافة مكان العمل، التي تعتبر ضرورية لتحقيق مهمة **البرنامج**.

120- وتُحدّد سياسة شؤون العاملين أربعة مجالات ذات أولوية و12 عنصرا لإدارة شؤون العاملين تشكل إطارا لتنفيذ الأنشطة في كل مجال. والمجالات الأربعة ذات الأولوية هي "السرعة والمرونة"، و"الأداء والتحسين"، و"التنوع والشمول"، و"الاهتمام والدعم". وتُعبِّر نتيجة الإدارة 2، "إدارة شؤون العاملين"، المحددة في إطار النتائج المؤسسية للفترة 2022-2025 (WFP/EB.1/2022/4-A/Rev.1) عن سياسة شؤون العاملين، وتشمل مؤشرات الأداء الرئيسية لكل مجال من المجالات ذات الأولوية، وتُعبِّر عن طموح **البرنامج** لقوته العاملة في المستقبل، وثقافة مكان عمل يسوده الاحترام وشامل للجميع، وتُعزز وتحمي أعلى معايير أنماط السلوك والتصرفات الأخلاقية.

121- وبعد أن أذن المدير التنفيذي لجميع المديرين في **البرنامج** ورؤساء مكاتبه باستعراض أدوات السياسات والاستراتيجيات والأُطر وخطط العمل القائمة والنشرات الإدارية الأخرى، وتنقيحها بحسب ما تقتضيه الضرورة لجعلها متماشية مع سياسة شؤون العاملين في **البرنامج** بحلول عام 2022، أدرجت نسبة 100 في المائة من المكاتب الإقليمية ونسبة 92 في المائة من المكاتب القطرية "بُعدا خاصا بشؤون العاملين" في خطط عملها، بينما أشارت نسبة 83 في المائة من جميع مكاتب **البرنامج** إلى أنها بدأت في استعراض السياسات والاستراتيجيات والأُطر والممارسات وفقا للسياسة. وأدرجت إجمالا نسبة 91 في المائة من مكاتب **البرنامج** على مستوى العالم بُعدا يتعلق بشؤون العاملين في خطط عملها السنوية في عام 2022.

122- ومنذ الموافقة على سياسة شؤون العاملين، أنشئت وحدة مخصصة أُلحقت بإدارة ثقافة مكان العمل. وتدعم وحدة التنسيق المعنية بالعاملين والثقافة عمليات التغيير التنظيمي التي يتطلبها تنفيذ السياسة عن طريق تنسيق الأنشطة الشاملة المتعلقة بإدارة شؤون العاملين وبثقافة المنظمة والإشراف عليها والإبلاغ عنها. وتتولى الوحدة أيضا تنسيق المبادرة المؤسسية الحاسمة المتعلقة بالاستثمار في عاملين في **البرنامج** التي صدرت الموافقة عليها كجزء من خطة الإدارة للفترة 2022-2024، والتي تُمكن **البرنامج** من التقدم بوتيرة أسرع في دعم أهدافه المتصلة "بالعاملين والثقافة".

123- وسيُصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم لإدارة القوة العاملة في عام 2006 وسيُقدم إلى المجلس في عام 2028.

الرقابة

124- وافق المجلس في دورته السنوية لعام 2018 على إطار الرقابة في **البرنامج** (WFP/EB.A/2018/5-C). وردا على توصية واردة في تقرير مراجع الحسابات الخارجي بشأن الرقابة من الإدارة[12] صدر تعميم المدير التنفيذي بشأن الرقابة الإدارية في **البرنامج** (OED2023/007) في 9 مارس/آذار 2023 لتوضيح التوقعات المتعلقة بالرقابة من جانب الإدارة في المكاتب الإقليمية والمكاتب التقنية العالمية كجزء من مسؤولياتها عن توفير "الخط الثاني" من الرقابة، ولتحديد مبادئ ومسؤوليات التنفيذ، والإبلاغ عن نتائج الرقابة الإدارية واستعراضها ومتابعتها.

[12] أنظر أيضا رد إدارة **البرنامج** على التوصيات الواردة في تقرير مراجع الحسابات الخارجي بشأن الرقابة من جانب الإدارة (WFP/EB.A/2022/6-I/1/Add.1).

125- وتتمثل رؤية **البرنامج** للرقابة التنظيمية في الدفع نحو التحسين المستمر، وتعزيز أعلى معايير النزاهة والأخلاقيات والكفاءة المهنية، وضمان ثقة أصحاب المصلحة، بما يعود بالنفع على الأشخاص الذين يخدمهم **البرنامج**. وتُعزز أنشطة الرقابة في **البرنامج** المساءلة والشفافية، وتوطد المساءلة والضوابط الداخلية التي توضع من جانب الأجهزة الرئاسية والمدير التنفيذي.

126- وتُقدم الرقابة، بوصفها جزءا لا يتجزأ من نظام الحوكمة، تأكيدا معقولا بأن أنشطة المنظمة تتفق تماما مع الولايات التشريعية وأن الأموال المقدمة إلى المنظمة تخضع للمحاسبة الكاملة، وأن أنشطة المنظمة تُنفذ بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية، وأن الموظفين والمسؤولين الآخرين في المنظمة يلتزمون بأعلى معايير الكفاءة المهنية والنزاهة والأخلاقيات.

127- وصدر تقرير عن استعراض أُطر المساءلة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2023/3)[13] أجرته وحدة التفتيش المشتركة في يوليو/تموز 2023، وأشار التقرير إلى الحاجة إلى قيام **البرنامج** بتحديث إطاره الرقابي. وسينظر مكتب التقييم ووظائف الرقابة والمساءلة الأخرى المدرجة في إطار الرقابة في أفضل السُبل لإجراء هذا التحديث.

إدارة المخاطر المؤسسية

128- وضع **البرنامج** لأول مرة سياسة بشأن إدارة المخاطر المؤسسية (WFP/EB.2/2005/5-E/1) في نوفمبر/تشرين الثاني 2005. وأُجري تحديث للسياسة في مايو/أيار 2015 ومؤخرا في نوفمبر/تشرين الثاني 2018 في الدورة العادية الثانية للمجلس. ووضع **البرنامج** أيضا إطارا للرقابة الداخلية منذ عام 2011 أُجري تنقيح له في عام 2015 (WFP/EB.A/2015/5-B) ويُشكل الأساس لنهج **البرنامج** في الرقابة الداخلية وفقا لأفضل الممارسات الدولية.

129- وتُرسي سياسة إدارة المخاطر المؤسسية لعام 2018 نهجا عمليا منظما ومنضبطا إزاء تحديد المخاطر وإدارتها على نطاق **البرنامج**، ويرتبط هذا النهج ارتباطا واضحا بتحقيق الأهداف الاستراتيجية **للبرنامج**. وتتمثل رؤية **البرنامج** لإدارة المخاطر المؤسسية تحديدا في الحفاظ على إطار منسق لإدارة المخاطر يمكن من خلاله تحديد المخاطر وتحليلها ومعالجتها والمساءلة عنها؛ وتحقيق فهم مشترك لمستويات التعرض للمخاطر في **البرنامج** في ما يتصل بمدى تقبله للمخاطر، مما يمكنهم من توضيح الملامح العامة للمخاطر بشكل متسق على نطاق المنظمة، وللمانحين وأصحاب المصلحة الخارجيين؛ وإرساء ثقافة ترتبط فيها إدارة المخاطر بتنفيذ الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** وتؤخذ في الاعتبار بصورة استباقية في صنع القرار التشغيلي.

130- وتوضح سياسة إدارة المخاطر المؤسسية لعام 2018 عمليات تقييم المخاطر ورصدها و"تصعيدها" إلى المستوى المناسب من الإدارة للاستجابة لها وفقا لدرجة تقبل المخاطر في **البرنامج**. وتُعبّر درجة تقبل المخاطر عن نوايا المكتب في ما يتصل بإدارة المخاطر وتقديم الدعم للمديرين في تحليل المخاطر ورصدها والاستجابة لها، وتحديد أهداف الأداء ذات الصلة. وتُحدد السياسة أيضا أدوار المديرين القطريين والمديرين الإقليميين والمديرين في المقر في إدارة المخاطر.

131- وساهمت عدة تطورات حدثت منذ اعتماد السياسة الأولى في تعميم إدارة المخاطر في استراتيجيات **البرنامج** وفي تصميم الخطط الاستراتيجية القطرية والعمليات وفي زيادة فهم إدارة المخاطر كجزء لا يتجزأ من بيئة الرقابة الداخلية في **البرنامج**. وتستمر هذه الجهود في الوقت الذي يسعى فيه **البرنامج** إلى غرس إدارة المخاطر في التخطيط وصنع القرار على جميع مستويات المنظمة.

132- وسيُصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم لسياسة إدارة المخاطر المؤسسية في عام 2024 وسيقدم التقرير الموجز عن التقييم إلى المجلس في عام 2026.

[13] إستعراض أُطر المساءلة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2023/3). ويُوضح التقرير التعاريف التالية لوظائف الرقابة:

- الرقابة الخارجية: الرقابة التي يقوم بها أفراد أو تقوم بها كيانات من خارج المنظمة، تعينهم الأجهزة التشريعية و/أو الأجهزة الرئاسية في المنظمة، ويكونون مستقلين عن رئيسها التنفيذي.
- الرقابة مستقلة: الرقابة التي يقوم بها الموظفون (أو الاستشاريون المسؤولون أمام الموظفين) المستقلون عن الرئيس التنفيذي للمنظمة.
- الرقابة الإدارية: الرقابة من جانب أو بالنيابة عن الوحدات أو الإدارات المسؤولة بصورة مباشرة أو غير مباشرة أمام الرئيس التنفيذي للمنظمة.

التدليس والفساد

133- تحل سياسة **البرنامج** لمكافحة التدليس والفساد (WFP/EB.A/2021/5-B/1) محل السياسة المعتمدة في عام 2015 (WFP/EB.A/2015/5-E/1). ويتجنب **البرنامج** المخاطر إلى حد كبير في ما يتعلق بالتدليس والفساد في عملياته ولا يتسامح مطلقا مع التقاعس عن كشف الحالات المحتملة. وبناءً على ذلك، يتخذ **البرنامج** تدابير لمنع أي تدليس أو فساد يرتكبه موظفو **البرنامج** أو الشركاء المتعاونون أو الموردون أو أي أطراف ثالثة أخرى وكشف هذه الحالات وردعها، وسيتخذ إجراءات صارمة في حال حدوثها.

134- السياسة المنقحة لمكافحة التدليس والفساد:

- تؤكد من جديد مستوى تقبل **البرنامج** للمخاطر المتصلة بالتدليس والفساد - ينفر **البرنامج** بشدة من مخاطر التدليس والفساد ولا يتسامح إطلاقا مع التقاعس عن كشف الحالات المحتملة؛
- توسّع نطاق السياسة ليشمل أي نوع من الكيانات المتعاقدة أو أي طرف ثالث آخر له علاقة مع **البرنامج**؛
- توسع تعريف "التدليس والفساد" ليشمل السرقة وغسل الأموال وتمويل الإرهاب؛
- توضح أن دور المدير المسؤول يقع على عاتق مدير المكتب أو الشُعبة؛
- تُلقي نظرة على دورة حياة عملية إدارة مخاطر التدليس؛
- توضح متطلبات إبلاغ الموظفين - على الموظفين الإبلاغ فورا عن أي حالة يوجد من الأسباب المعقولة ما يدعو إلى الاشتباه بأنها احتيال أو فساد، أو أي محاولة لارتكاب أيٍ منهما، إلى مكتب المفتش العام، ويجوز لهم القيام بذلك من دون الكشف عن هوياتهم، باستخدام الخط الساخن **للبرنامج**. ويُشجع موظفو **البرنامج** بقوة على إبلاغ مكاتبهم أو مديري شُعبهم، بحسب الاقتضاء؛
- تُقدم مسؤولية جديدة لمديري المكاتب والشُعب الذين عليهم "تصعيد" أي حالات يوجد من الأسباب المعقولة ما يدعو للاشتباه بأنها تُشكل احتيالا ماديا أو فسادا تصل إلى علمهم، وفقا لمسؤوليات تصعيد المخاطر الموضحة في سياسة إدارة المخاطر المؤسسية؛
- تنشئ آلية لتقديم التعقيبات يمكن من خلالها الإبلاغ عن مزاعم التدليس أو الفساد إلى مكتب التفتيش والتحقيق وليس إلى مدير المكتب أو الشعبة المتورطة في التدليس أو الفساد المزعوم، ويقوم مكتب التفتيش والتحقيق - في أقرب وقت ممكن بعد الانتهاء من تقييمه الأوّلي - بإبلاغ مدير المكتب أو الشُعبة المتضررة ومدير شُعبة إدارة المخاطر المؤسسية بالادعاء إذا اعتُبر ذا مصداقية كافية لتبرير التحقيق.

135- ووفقا للمعايير التغطية المستخدمة في تقييمات السياسات، سيُصدر مكتب التقييم تكليفا بإجراء تقييم لسياسة مكافحة التدليس والفساد في غضون مدة تتراوح بين أربع وست سنوات بعد بدء تنفيذها.

التقييم

136- عقب استعراض النظراء الثالث لوظيفة التقييم في **البرنامج** من قبل فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم ولجنة المساعدة الإنمائية، وافق المجلس على سياسة التقييم المحدثة للفترة 2022-2026 في دورته العادية الأولى في عام 2022. وستحل هذه السياسة محل سياسة التقييم (WFP/EB.2/2015/4-A/Rev) التي اعتُمدت في عام 2015.

137- وتؤكد السياسة المحدثة من جديد التزام **البرنامج** بالمبادئ والقواعد والمعايير الدولية للتقييم، وتواصل تعزيز التوجه الاستراتيجي والإطار المعياري لوظيفة التقييم في **البرنامج**، ساعية إلى ضمان أن يكون **البرنامج** مهيأ للمستقبل في إطار إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وخطة عام 2030. وتتمثل الرؤية الكامنة وراء نظرية التغيير الخاصة بالسياسة في أنه بحلول عام 2030 سيجري تعزيز مساهمة **البرنامج** في تحقيق القضاء التام على الجوع من خلال ثقافة المساءلة والتعلم النابعة من الفكر والسلوك والنُظم التقييمية. وللمساهمة في هذه الرؤية، ستكفل أهداف السياسة الاسترشاد دائما بأدلة التقييم في القرارات المتعلقة بسياسات

البرنامج واستراتيجياته وخططه وبرامجه، ومساهمة وظيفة التقييم التي يضطلع بها **البرنامج** في المعرفة العالمية ودعمها صنع القرار وتحقيق أهداف التنمية المستدامة على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية.

138- وسيجري تنفيذ السياسة من خلال تحقيق النتائج التالية:

1) إستقلال التقييمات ومصداقيتها وفائدتها: إدماج التقييمات في دورة السياسات والبرامج، وإدارتها وفقا لقواعد الأمم المتحدة ومعاييرها ونظام ضمان جودة التقييم في **البرنامج**.

2) التوازن في النطاق الذي يغطيه التقييم وملاءمته ودعمه لأغراض المساءلة والتعلم وفقا لقواعد التغطية المحددة للتقييمات.

3) إمكانية الوصول بانتظام إلى أدلة التقييم وإتاحتها لتلبية احتياجات **البرنامج** وشركائه.

4) تعزيز القدرة على التكليف بإجراء التقييمات وإدارتها واستخدامها في **البرنامج**.

5) مساهمة الشراكات في تعزيز ممارسة التقييم من جانب الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية، والمساهمة في الاتساق في الأمم المتحدة.

139- وتتضمن السياسة المحدثة أدوار مختلف أصحاب المصلحة ومسؤولياتهم التي سبق أن حُددت في ميثاق تقييم منفصل. وستُحدِّد الاستراتيجية الجديدة للتقييم المؤسسي خطة مرحلية لتنفيذ هذه السياسة، ستُدرج تكاليفها في خطة عمل وظيفة التقييم العادية لفترة السنوات الثلاث، التي تُقدم كملحق لخطة **البرنامج** للإدارة التي تعرض على المجلس كل سنة.

140- ووفقا لسياسة التقييم (الفقرة 65)، يُقترح إجراء استعراض للسياسة خلال الفترة 2025 -2026 للاسترشاد به في أي تنقيح ضروري للسياسة. والآلية المعترف بها لتقييم سياسات التقييم في الأمم المتحدة هي عملية استعراض النظراء الخارجيين المشترك بين فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم ولجنة المساعدة الإنمائية.